

الأمم المتحدة

# الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعين  
الوثائق الرسمية

المجلة الأولى  
الجلسة ٣٩  
المعقدة يوم الجمعة ،  
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠  
الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

الحضر حرفياً للجنة التاسعة والثلاثين

UN LIBRARY

(نيبال)

السيد رانا

DEC 2 1990

الرئيس :

المحتويات

UN/CA COLLECTION

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المتصلة بتنزع السلاح  
والربط فيها (تابع)

بيان من الرئيس

Distr. GENERAL  
A/C.1/45/PV.39  
14 December 1990

ARABIC

\* هذه الوثيقة قابلة للتمويل . ويجب إدراج  
التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة  
بتقديم أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع  
واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official  
Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب  
مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٥

بنود جدول الاعمال من ٤٥ الى ٦٦ والبند ١٥٥ (تابع)

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الاعمال المتعلقة بشرع السلاح والبـ  
فيها

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة ، بعد ظهر اليوم ،  
في مشاريع القرارات A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.31 و A/C.1/45/L.41 و A/C.1/45/L.42 من المجموعة  
الحادية عشرة . ثم تبت اللجنة في مشروع القرار Rev.1 A/C.1/45/L.12 من المجموعة  
الثانية عشرة . وبعد الانتهاء من البت في مشاريع القرارات هذه ، تبت اللجنة في  
مشاريع القرارات A/C.1/45/L.10 ، A/C.1/45/L.49 ، و A/C.1/45/L.53/Rev.1 من المجموعة  
الثالثة عشرة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشاريع القرارات 30 A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.41 و A/C.1/45/L.31 الواردة في المجموعة 11 . أعطي الكلمة الان للموفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات خلاف شرح مواقفها بشأن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة 11 .

السيد هيلتنيوس (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أدلّي ببيان بشأن القضايا المتعلقة بمشاريع القرارات الواردة في المجموعة 11 . السويد هي إحدى الدول المقدمة لمشروع القرار 30 A/C.1/45/L.30 المععنون "وقف جميع التجارب النووية" ومشروع القرار 41 A/C.1/45/L.41 المععنون "الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية" . ولن أشرح بالتفصيل موقف السويد المعروف من أحد طوبل بشأن فرض حظر للتجارب النووية . لأسباب واضحة ، تفضل السويد أن تكون ولاية اللجنة المخصصة المعنية بحظر التجارب النووية التابعة لمؤتمر نزع السلاح على أوسع نطاق ممكن . بيد أنها نرى أنه ينبغي ألا يكون للشكل الأولية على المضمون ، وإن ما يهمنا هو أن يكرر مؤتمر نزع السلاح نفسه ، على الأقل وبعد انتظار طويل ، للقيام بعمل مضموني لفرض حظر عالمي شامل .

خلال دورة اللجنة الأولى هذه أجريت مشاورات مكثفة لدمج مشروع القرارين 30 A/C.1/45/L.30 و 41 A/C.1/45/L.41 . وقد اتبع مقدمو المشروعين نهجاً بناءً للغاية وأظهروا مرونة كبيرة . وأدى ذلك إلى نص توافقي سيحصل ، أو يجب أن يحصل ، على تأييد كبير في اللجنة .

بيد أنها علمنا أن بعض البلدان قد ذكرت أنه ليس في وسعها تأييد الحل التوافقي هذا . وشافت بشدة لذلك ولأنه لن يمكن وبالتالي التقدم بمشروع قرار موحد . والحظر الشامل للتجارب النووية أمر يصب في السعي إليه بصورة نشطة لما يتضمنه من مزايا وبالنظر للقضايا الهامة الأخرى في مجال نزع السلاح . ونرى أنه إهدار لهذه الفرصة .

السيد توث (هندفاري) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)

الاولى في ثلاثة مشاريع قرارات تتعلق بقضية فرض حظر شامل للتجارب ١١ القرارات هذه هي A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.31 و A/C.1/45/L.41 . المشاريع ، اتناول موقف هندفاري من قضية معاهدة الحظر الشامل للتجارب تلتزم هندفاري التزاما صارما بهدف ابرام معاهدة لفرض حظر التجارب النووية . بهذه المعاهدة ستشكل خطوة كبيرة الى الامام في ئ على نطاق عالمي لأنها سوف تمثل إجراء مضادا للتحسين النوعي للتطورها ، مما يكبح سباق التسلح النووي . ومن شأن فرض حظر شامل لها أيضا نظام عدم الانتشار الذي مهما قلنا عنه لن تكون قد غالينا في ذلك ونرحب بمقترن مؤتمر نزع السلاح الذي أقر إعادة إنشاء اللجنة بحظر التجارب النووية بعد مرور سبع سنوات . وتوافق الآراء التي يبرز ويمثل تحولا إيجابيا عن بعض المواقف السابقة . ومن الضرورة بمكانها بهذا النهج كيما تتوافر فرص حقيقية لنجاح أعمال اللجنة المخصصة . ويرى وفي ودي أن العبرة الأساسية التي يتبعها أن تستقيها من الماضي وإنجازاته هي أن قضية الحظر الشامل للتجارب لن يحسها تدبي لنا أن نستخدم إلى أقصى مدى كل السبل والوسائل المتاحة بما في ذلك الثنائية والمتعددة الأطراف ، والتدابير المؤقتة المناسبة . وقد ثبت التدريجي في عدة مناسبات رغم أنه لم يذ في بعض الأحيان بكل التوقعات الملح لهذه القضية .

ونرى أن المؤتمر القادم لتعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب آخر من بين مساعينا الرامية إلى التوصل إلى حظر شامل للتجارب المشاركون في مؤتمر تعديل المعاهدة في اعتبارهم المركز الحالي لمصر المتعددة الأطراف ، فيجب أن يدركون بوضوح أن أي إخفاق سوف يشير شكواه دور التعديلية ومستقبلها في مجال نزع السلاح . ومن ثم يجب لا تتتجه الإعداد لهذا المؤتمر ، مسألة الهدف الواقعي المعقول الذي يتبعها

أكثر مما يجب ، حتى يمكنه الاستفادة من الفرص المتاحة ، ولا طموحاً أكثر مما يجب ، بحيث يؤدي إلى جمود عام في المواقف يمنع التوصل إلى تقدم كبير .

وفي السنوات الأخيرة ذكر في عدة مناسبات أنه لن يتتسن تحقيق الحظر الشامل للتجارب النووية ما لم تعقد معااهدة قابلة للتحقق بصورة كافية . ولدينا اقتضاع واضح بأن تطوير تدابير تحقق واسعة النطاق يمثل ، في ظل الوضع الراهن ، الاحتمال الأكثر وضوحاً للبحث عن الوسائل التي تقربنا من هدفنا النهائي ، وبالتالي فإننا نرى أن مؤتمر تعديل المعااهدة سوف يحقق نتائج إيجابية إذا ما تقدم ببيانات عن تطوير تدابير التحقق لمعاهدة شاملة لحظر التجارب .

ويتبين فيتناول مسألة تطوير تدابير التحقق الواسعة النطاق لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب في مؤتمر نزع السلاح إنطلاقاً من وجهة نظر واضحة تتتيح وضع مبادئ لإدارة نظام معقد وتحول دون إطالة النزاعات ذات الطابع السياسي .

وكخطوة أولى في عملية طويلة الأمد يمكن منع ولاية لفريق الخبراء المخصص لرصد الاهتزازات الأرضية التابع لمؤتمر نزع السلاح ليوسّع مجال انشطته ويعيد نظام تحقق لرصد الاهتزازات الأرضية للتشفييل الفعلي . ومن التدابير الأخرى التي يمكن اتخاذها ، إجراء بحث تقني عن جوانب التحقق - يتناول أساساً طرق تحليل النشاط الأشعاعي في الفضاء الجوي والتفتيش الموقعي - التي قد تمثل عناصر هامة أخرى في نظام معقد . وباعتبار أن مؤتمر نزع السلاح يشكل المحفل اللائق ، يمكن أن نطلب إليه إنشاء فريق تقني منفصل لهذا الغرض . ويمكن لفريق الخبراء هذا أن يدرس وسائل التحقق المختلفة بكل ما تتضمنه من تعقيدات وأن يتفاوض بشأن اقتراح إقامة نظام يمكن الاعتماد عليه ويكون مردود التكاليف على حد سواء .

تتيح لنا الوضع الراهن نهجين للعمل ، فيما أن نظل واقعيين ونخضع رغباتنا للاحتمالات القائمة مع استغلال كل فرصة صغيرة للتحرك صوب الهدف النهائي ، أو أن نطالب صراحة بحظر شامل للتجارب . وإذا نضع في اعتبارنا المركز الراهن لمحاولات نزع السلاح المتعددة الأطراف ، نعرب عن اقتضاعنا الراسخ بأن النهج الأول هو النهج الوحيد الذي يصب في لنا أن نسلكه .

السيد كولينز (ايirlندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

ايirlندا ان تشارك في تقديم مشروع القرار A/C.1/45/L.30 بشأن "وقد جميع التجارب التجريبية النووية" ومشروع القرار A/C.1/45/L.41 بشأن "الحاجة الملحة الى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية". وتعطي حكومة ايirlندا الاولوية القصوى للتوكيل الى معاهدة شاملة لحظر التجارب في وقت مبكر.

وكما أوضحنا في بياننا خلال المناقشة العامة في هذه اللجنة في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ، نرى انه يتبعي ان يعتبر الحظر الكامل للتجارب النووية خطوة اولى موب نزع السلاح وليس المرحلة النهائية التي لا تنفذ إلا بعد الموافقة على عناصر نزع السلاح الأخرى (A/C.1/45/PV.15 ، الصفحة ٣٦).

ومن الامور المشجعة انه أعيد مؤخرا إنشاء اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية التابعة لمؤتمر نزع السلاح . بيد اننا نرى انه كيما تكون اللجنة فعالة فيتبغي ان تمنح سلطة إجراء مفاوضات حقيقة على وجه السرعة . وينبغي ان تشارك كل الدول الحائزة للأسلحة النووية في هذه المفاوضات بذمة النجاح في عقد معاهدة شاملة لحظر التجارب في وقت مبكر .

## (السيد كولينز ، ايرلندا)

وحيث أن تلك الاعتبارات ماثلة في ذهنا ، فإن ايرلندا ترحب بالمشاورات المكثفة التي جرت بين مقدمي مشروع القراريين بغية الاتفاق على دمجها في نمو واحد يلقي أوسع تأييد ممكن في هذه اللجنة . ونود أن نثني على جهود جميع الوفود المشاركة . فالنوع الذي صدر يشكل أساساً جيداً لمواصلة المفاوضات بلوغاً للهدف المتمثل في إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية .

ومن دواعي أسفنا أنه لم يتتسن هذا العام طرح التقرير المدمج على اللجنة للنظر فيه واعتماده . بيد أننا نأمل أن يتتسن إحراز نتيجة أكثر إيجابية ، العام القادم . وسوف نعمل على تيسير ذلك .

**السيد أوبرايان (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :** تولى

ممثل استراليا هذا الصباح عرض مشروع القرار A/C.1/45/L.41 المعنون "الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية" ، نيابة عن ٢٩ وفدا اشتراك في تقديم .

وأنا أتكلم ، الآن ، بوصفي أحد مقدمي مشروع القرار هذا ، لاؤكد اقتضاع  
نيوزيلندا الراسخ بوجوب المضي قدما في إعداد معاهدة لحظر التجارب الشامل باعتبار  
ذلك مسألة ملحة . ولقد شهدنا ، بالطبع ، في السنوات الأخيرة ، تقدما حقيقة في  
ميدان نزع السلاح النووي . فأخيرا بدأ خفض الترسانات النووية خفضا كبيرا ، ولكن  
إجراء مزيد من التخفيفات في عدد الأسلحة النووية لا يشكل شرطا مسبقا ضروريا لعقد  
معاهدة حظر التجارب الشامل . ونحن نتفق تماما مع ممثل ايرلندا في هذا الصدد .

ففي اعتقادنا أن لذلك الحظر أساساً منطقياً مستقلاً تماماً يفرض نفسه فرضاً .  
ذلك أن أي حظر شامل للتجارب سوف يشكل قيداً أساسياً على الأسلحة النووية بالحد من  
الانتشار الرأسي والأفقي - مما يمثل أحد الاعتبارات الحاسمة في هذا الزمن الذي يشهد  
تغير النظام العالمي بالنظر إلى تلاشي الحرب الباردة بما كانت تتطوّر عليه من تطلّب  
لـ المواقف والآراء .

ونحن نعرف أن هذا الرأي يلقى تأييد غالبية العظام من الدول الممثلة في هذه اللجنة . ففي العام الماضي ، صوت ١٤٥ من أعضاء الأمم المتحدة مؤيدین لمشروع

(السيد أوبرايان ، نيوزيلندا)

القرار السابق على مشروع القرار A/C.1/45/L.41 ، المطروح علينا الان . وفي اعتقادنا ان التأييد القوي الذي تبديه آنذاك حيال مشروع القرار السالف أسمى في إعادة إنشاء اللجنة المختصة المعنية بحظر التجارب النووية والتتابعة لمؤتمر نزع السلاح ، بعد توقف دام سبعة اعوام . ونحن نتطلع إلى موافلة العمل فيما يتصل بهمثمن هذا الموضوع في مؤتمر نزع السلاح ، في العام القادم ، إذ ان فرض حظر شامل على التجارب النووية لا يزال ، في رأينا ، يشكل متطلبا لا غنى عنه إذا كنا نود الافادة من التغيرات والفرص التي جلبها انتهاء الحرب الباردة .

وفضلا عن كون نيوزيلندا من مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.41 ، فإنها ستؤيد ، أيضا ، مشروع القرار A/C.1/45/L.31 الذي عرضه هذا الصباح ممثل المكسيك . وكما أشار زميلي الاسترالي للتوجه ، جرت في الاونة الأخيرة مناقشات حادة ومكثفة بين مقدمي مشروع القرارين الرئيسيين ، في محاولة للتتوصل إلى نص واحد يحظى بتأييد ساحق من المجتمع الدولي . فالنص الواحد يسمح للأمم المتحدة بتوحيد كلمتها في موضوع له أهمية أساسية في ميدان نزع السلاح النووي ، ولقد أوضح ، هذا الصباح ، أكثر من ممثل ، في تعليلات التصويت على موضوع الجنوب الإفريقي ، الفرض من امتيازات توحيد كلمة الأمم المتحدة .

إن إعداد نص واحد فيما يتصل بمسألة حظر التجارب سوف يعبر عن حدوث تغيير حقيقي في اتجاه وجود أوضاع جديدة في عالمنا أكثر مداعاة للأمل ، كما انه سيشكل إنجازا هاما في ترشيد أعمال هذه اللجنة . وهو هدف ، اعتقاد اثنا تتفق عليه جميعا .

وقد بدا في الاونة الأخيرة انه كان بمقدورنا بحق طرح نص مدمج على هذه اللجنة مما يعزى إلى النهج البناء والمن الذي برهنت عليه مجموعة مقدمي مشروع القرارين . ونحن نصادق تماما على الملاحظات التي أبدتها السفير المكسيكي في هذا الصدد صباح اليوم . وتائفة نيوزيلندا ، اسوة بـأيرلندا وامتراليا ، اثنا هذين لان النصين المتوازنين والواقيعيين اللذين أعدتهما مجموعة مقدمي مشروع القرارين كأساس لنص واحد مدمج لم يلقيا في الوقت المتأخر تأييد بعض الدول الأخرى . ونحن على

(السيد أوبرايان ، نيوزيلندا)

ثقة من أن مناقشة القضايا الواردة في هذا النص كانت لتسفر في إطار زمني أطول عن إستجابة أكثر إيجابية .

وأملنا أن تجرى مستقبلاً ، وبأسلوب مناسب ، متابعة التقدم المحرز في المناقشات . فعلينا جميعاً أن نتوكّل في معالجة تلك المسالة نهجاً بحثاً واستشرافياً .

**الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : بما أنه لم يجد أي وقد رغبته في تعليمي تصويتي قبل التصويت ، ستبـت اللجنة الان في مشروع القرار A/C.1/45/L.30 بصيغته المقترنة شفهـياً والتي تلـها ممثل المكسيـك هذا الصباح .

وقد تولـى ممثل المكسيـك في الجلـسة الـثلاثـين للجـنة الأولى المعـقدـة في ١٦ تشرين الثاني/نوفـمبر ١٩٩٠ ، عـرضـ مشروعـ القرـارـ المعـعنـونـ "وقفـ جـمـيعـ التـفـجـيرـاتـ التجـيـبيـةـ التـنـوـيـةـ" .

أعطي الكلمة الان لأمين اللجنة ليتـلو قـائـةـ مـقـدمـيهـ .

**السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : مـقدمـ مشروعـ القرـارـ A/C.1/45/L.30 هـمـ أفـغانـستانـ ، اـكـواـدـورـ ، اـندـونـيسـياـ ، اـيرـلـانـداـ ، بـولـيفـياـ ، بـيـروـ ، سـرـيـ لـانـكاـ ، السـوـيدـ ، غـانـاـ ، فـنزـويـلاـ ، كـوـسـتـارـيـكاـ ، المـكـسيـكـ ، مـيـانـمارـ ، يـوـغـوـسـلـافـياـ .

**الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : أطـرحـ الانـ للـتصـويـتـ مشـروعـ القرـارـ A/C.1/45/L.30 بصـيـغـتهـ المقـترـنـةـ شـفـهـيـاـ الـتـيـ تـلـهـاـ مـمـثـلـ المـكـسيـكـ . وـقـدـ طـلـبـ إـجـراـءـ تصـويـتـ مـسـجـلـ .

**أجري تصويت مسجل**

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بورتسوانا ، البرازيل ، بروتسي دار السلام ، بوركينا فامو ، بوروندي ، جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، كولومبيا ، الكونغو ، كومستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لختنشتاين ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلاند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، الصين ، تشيكوسلوفاكيا ، المانيا ، اليونان ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسنبرغ ، هولندا ، بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، اسبانيا ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.30 بصفته المقتحة شفوية ، بأغلبية ١٠٧

أصوات مقابل ثلاثة أصوات وامتناع ١٨ عضوا عن التمويه

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تشرع اللجنة الان في التصويت على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 ، المععنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة الشفوية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" . وقد تولى ممثل المكسيك عرض مشروع القرار هذا في الجلسة الخامسة والثلاثين للجنة الاولى ، المعقدة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

أعطي الكلمة الان لامين اللجنة ليتلو قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مقدمو مشروع القرار A/C.1/45/L.31 هم : افغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بوليفيا ، بيرو ، تايلاند ، توغو ، جزر اليمامة ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الرئيس الأخضر ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، سري لانكا ، السلفادور ، سلفادور ، سوازيلاند ، السودان ، سورينام ، شيلي ، غانا ، غواتيمالا ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، كوستاريكا ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، ماليزيا ، مدغشقر ، المكسيك ، منغوليا ، موريشيوس ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تموت اللجنة الان على مشروع

القرار A/C.1/45/L.31 . وطلب اجراء تصويت مسجل .

اجري تصويت مسجل .

المؤيدون : الملاستان ، الباهي ، الجماهير ، انغولا ، الارجنتين ، جزر  
البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ،  
بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاصو ،  
بوروندي ، جمهورية بييلوروميا الاشتراكية السوفياتية ،  
الكامرون ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، كولومبيا ،  
الكونغو ، كومتاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جيبوتي ،  
الجمهورية الدومينيكية ، اكواדור ، مصر ، اثيوبيا ، فيجي ،  
غانـا ، غواتيمـالـا ، غينـيا ، غينـيا - بـيسـاو ، غـيانـا ، الهند ،  
اندونيسـيا ، اـيرـان (جمهـوريـة - الـامـلـامـيـة) ، العـراـق ، جـاماـيـكا ،  
الأردن ، كـيـنـيا ، الكويت ، جـمـهـوريـة لاـو الـدـيمـقـراـطـيـة الشـعـبـيـة ،  
لـبـانـان ، لـيـسوـتو ، لـيـبـرـيا ، الجـمـاهـيرـيـة الـعـرـبـيـة الـلـيـبـيـة ،  
مدـغـشـقـر ، مـالـيـزـيـا ، مـلـديـف ، مـالـي ، مـورـيـتـانـيـا ، مـورـيـشـيـوس ،  
المـكـسيـك ، مـقـرـنـيـا ، الـمـفـرـب ، مـوزـامـبـيق ، مـيـانـمار ، نـاميـبيـا ،  
نيـبال ، نـيكـارـاغـوا ، النـيـجـر ، ثـيـجـيرـيا ، عـمـان ، باـكـسـتـان ،  
بنـما ، بيـرـو ، الـفـلـبـين ، قـطـر ، روـانـدا ، سـامـوا ، الـمـوـلـكـة الـعـرـبـيـة السـعـودـيـة ، السـنـفـال ، سـنـفـافـورـة ، المـوـمـال ، مـرـيـلانـكا ، السـوـدـان ، سـورـينـام ، سـواـزـيـلـانـد ، الجـمـهـوريـة الـعـرـبـيـة السـوـرـيـة ، تـايـلـانـد ، توـغو ، تـونـس ، اوـغـنـدا ، جـمـهـوريـة اوـكـرـانـيا  
الـاشـتـراكـيـة السـوـفـيـاتـيـة ، اـتحـادـ الجـمـهـوريـاتـ الاـشـتـراكـيـة السـوـفـيـاتـيـة ، الـاـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدةـ ، جـمـهـوريـةـ تنـزـانـياـ المـتـحـدةـ ، اوـرـوـغـواـيـ ، فـنـزوـيلـاـ ، فـيـيـتـنـامـ ، الـيـمـنـ ، يـوـغـوسـلـافـياـ ، زـامـبـياـ ، زـمـبـابـويـ .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، فنلندا ، المانيا ، اليونان ، هنغاريا ، ايسلندا ، ايرلندا ، امرأة ، ايطاليا ، اليابان ، لختنستاين ، لوكسمبورغ ، مالطا ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، اسبانيا ، السويد ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.31 بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع

٢٨ عضوا عن التمويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تشرع اللجنة الان في التمويت على مشروع القرار A/C.1/45/L.41 المعون ، "الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للمتجارب النووية" . وتولى عرض مشروع القرار هذا ممثل استراليا في الجلسة الثلاثين للجنة الاولى بتاريخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

اعطي الكلمة لأمين اللجنة ليقرأ أسماء مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدمت مشروع القرار A/C.1/45/L.41 البلدان التالية : استراليا ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، بربادوس ، بروشى دار السلام ، تايلاند ، تشيكوسلوفاكيا ، جزر اليمامة ، جزر سليمان ، الدانمرك ، زاير ، ساموا ، منغافورة ، سورينام ، السويد ، فانواتو ، الفلبين ، فنلندا ، فيجي ، الكاميرون ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، ماليزيا ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، اليابان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تصوّت اللجنة الان على مشروع القرار A/C.1/45/L.41 . طلب اجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بين ، بوتان ، بولتسوانا ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، جمهورية بيلورومانيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، كولومبيا ، الكونغو ، كومستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، المانيا ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، أيسلندا ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنستاين ، لكسنبرغ ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، الشروق ، عمان ، باكستان ، بينما ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، مري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلندا ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية ترانزيتية المتحدة ، أورغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتحعون : الأرجنتين ، البرازيل ، الصين ، الهند ، إسرائيل ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.41 باغلبية ١٢٢ صوتا مقابل صوتين مع امتياز ٦ أعضاء عن التمويit .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطى الكلمة الان للوفود التي ترغب في الادلاء ببيانات لتعديل تصويتها .

السيدة كونواي (اييرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أشرح السبب الذي جعل وفدي يمتنع عن التمويit على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 الذي اعتمدته اللجنة توا .

إن تأييد حكومة اييرلندا الواضح والتمام لابرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ورد منذ دقائق في بياننا بشأن مشروع القرارين A/C.1/45/L.30 و L.41 . وكما أوضحنا في ذلك البيان نعتقد أن مؤتمر نزع السلاح يجب أن يغوص بسرعة بإجراءات ملائمة حقيقة بقية الابرام العاجل والناجع لمعاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية . ويشيفي أن تشارك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية في هذه المفاوضات .

تعرف اييرلندا الدوافع من وراء عقد المفاوضات القادمة لتعديل معاهدة الحظر الجريئ للتجارب النووية . ونأمل أن يؤدي مؤتمر التعديل ، الذي مشاركته فيه على نحو بناء ، إلى التزام جميع الدول ، بما في ذلك على وجه الخصوص ، الدول الحائزة للأسلحة النووية ، بابرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية .

والألاحظ بارتياح الاتفاق بشأن الجوانب التنظيمية للمؤتمر القادم ، الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الذي عقد في نيويورك في حزيران/يونيه الماضي .

بيد أن وفدي لديه بعض التحفظات بشأن الاقتراحات الواردة في مشروع القرار A/C.1/45/L.31 . نعتقد على سبيل المثال ، أنه قد يكون من الأفضل للدول الطرف في معاهدة الحظر الجريئ للتجارب النووية أن تتوصل إلى توافق آراء بشأن كيفية متابعة

مؤتمر التعديل الذي سيعقد قريبا . ويمكن أن يقدم توافق الآراء هذا إلى الجمعية العامة لاعتماده . لقد اتبعت هذه الممارسة الهامة في سياق المؤتمرات الاستعراضية المختلفة بشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية .

ونظرا لأن مشروع القرار لا يأخذ بهذه الممارسة فقد اضطر وفدي إلى الامتناع عن التمويل عليه ، بيد أننا مع ذلك نؤيد الطلب الوارد في الفقرة ٣ بتعليق جميع تجاري الأسلحة النووية إلى أن يتم إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية .

السيد فاغنهاكيرز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة قدم وفدي تعليلا مفصلا للتمويل على موضوع التجارب النووية ، بالإضافة إلى موضوع المؤتمر الخامن بتعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية .

ولم يتغير موقف هولندا منذ ذلك الوقت . ويمكننا الآن أن نؤكد التزاماً بإبرام اتفاقية للحظر الشامل للتجارب النووية ، كهدف طويل الأجل ، تماشياً في منظور السياق الأوسع لعملية نزع السلاح ، وبصفة خاصة نزع السلاح النووي . ولا يمكن النظر في موضوع العظر الشامل للتجارب النووية بمعزل عن الأمور الأخرى . فالتجارب النووية عنصر أساس في السياسة التي تستند على وجود الأسلحة النووية كوسيلة لمنع نشوء جميع الحروب ، وليس فقط الحرب النووية .

ومن ثم فإن مضمون هذه السياسة ، هو أنه يجب ، قبل تخفيف التجارب النووية وحظرها في نهاية المطاف ، أن تستتب حالة سياسية يقل فيها على نحو كبير خطر نشوء الحرب .

إن أوروبا تسعى إلى تحقيق هذه الغاية . وقد ابتدأت سلسلة من المفاوضات الشاملة ؛ وأدت بالفعل إلى تحقيق بعض النتائج ومن المأمول أن تسفر في القريب العاجل عن مزيد من النتائج المفيدة . وفي إطار العلاقات بين الشرق والغرب تدور حالياً تطورات رئيسية ، ومن نتائج هذه التطورات الاعتماد بقدر أقل على الأسلحة النووية ، وتنافر الاعتماد عليها يباطئه في المستقبل .

إن التحالف الذي تنتمي إليه هولندا تحالف دفاعي ، ولكن يكون البداء باستخدام القوة ، في ظل أية ظروف . ولا يزال هدفه استمرار السلم في أوروبا . وهولندا تعني آثار التغيرات في أوروبا . وقد رحبت في مناسبات عديدة بما تتطوّر عليه هذه التغيرات من امكانيات . وكعضو في حلف دفاعي ، أدركنا أيضاً أنه سيترتب على التغيرات السياسية وعلى نجاح المفاوضات بشأن جدول أعمال عريض لتنزع السلاح ، تخفيف الاعتماد على الأسلحة النووية . فهذا انعكاس لتطور يترتب عليه ، نتيجة لنمو العلاقات المتغير ، اعتماد استراتيجية دفاعية جديدة تجعل الأسلحة النووية بالفعل آخر أسلحة يلجأ إليها .

لقد اكتسبت المفاوضات المختلفة قوة دفع متعاظمة . وأحرز بالفعل نجاح بشأن بعض بنود جدول الأعمال العريض لتنزع السلاح ؛ واقترب احراز النجاح بالنسبة لبعض أخرى . ومسألة التجارب النووية جزء من هذه العملية العريضة . ولا حاجة لأن أخوض في التفاصيل ، لكنّ صورة تحديد الأسلحة وتنزع السلاح في إطار الشرق والغرب تبدو باهرة : فهناك معاهدة القوات النووية المتوسطة ، ومحادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية ، والمفاوضات بشأن القوات التقليدية في أوروبا ، وتدابير بناء الثقة والأمن ، وتتجلى هذه الصورة أيضاً في المزيد من المفاوضات في المستقبل بشأن القوات النووية الاستراتيجية ، وليس هناك مانع من أن تشمل محادثات شانية بشأن تخفيف الأسلحة الاستراتيجية ومزيد من التخفيف في القوات التقليدية . ولا يجري فقط تخفيف قواتنا التقليدية ، بل تتعرّز تعزيزاً كبيراً أيضاً شفافية الأنشطة العسكرية في أوروبا .

والآن ، وقد انتهت بنجاح المفاوضات بشأن بروتوكولات التحقق الخاصة بمعاهدة حظر تجرب العتبة ومعاهدة التجارب النووية السلمية ، من الضروري أن نتطلع إلى زيادة تنفيذ عملية الحد من التجارب النووية ، التي ابتدأت في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . أما التخفيضات الكبيرة للأسلحة النووية التي اتفق عليها من قبل والمنتظرة في المستقبل القريب ، فينبغي أن تدرج في نهجنا للمفاوضات بشأن الحد من التجارب النووية .

إننا نرجو حقيقة أن تستأنف في أقرب وقت ممكن المفاوضات بين الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لزيادة الحد من التجارب النووية ، كإجراء وسيط ، ذلك أن فرض المزيد من القيود على مستوى وعدد التجارب النووية حتى تصل إلى أدنى مستوى ، على طريق إجراء المزيد من تخفيف الأسلحة النووية وتخفيف الاعتماد عليها في الاستراتيجية الدفاعية ، سيعني احراز تقدم كبير على طريق الحظر الشامل على التجارب في الوقت المناسب .

هذا النهج هو الاعتبار الاساس الذي استند إليه تصوييتنا على قضايا التجارب النووية وعلى مؤتمر تعديل معاهدة الحظر الشامل للتجارب . حقا إن مشاريع القرارات A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.31 و A/C.1/45/L.41 تتعارض مع هذه السياسة ، ولذلك لا نستطيع أن نؤيدها تاييدا مطلقا ، مما يبلغ مدى موافقتنا على أنه يتبع أن تكون النتيجة النهائية لجهودنا المشتركة ابرام اتفاقية للحظر الشامل للتجارب .

ولتحقيق هذه الغاية أيضا ترى هولندا أن من الضروري والأساسي بذل المزيد من الجهد في سبيل مختلف قضايا حظر التجارب المتراقبة في مؤتمر نزع السلاح . ولا يزال هناك قدر كبير من العمل الأساسي المتعدد الأطراف يتبين الاضطلاع به حتى تكون جاهزين على مستوى متعدد الأطراف لإبرام اتفاقية شاملة لحظر التجارب عندما يصبح الوقت مناسبا . لذلك ، لا يزال هناك قدر كبير من العمل المضموني الذي يتعين القيام به في مؤتمر نزع السلاح ، مثل العمل المتعلق بقضية التتحقق والامتثال وكذلك العمل المتعلق بعنصار أخرى تتصل بحظر التجارب النووية ، ونحن نرحب باستئناف العمل على التجارب

النووية في اللجنة المختصة التابعة لمؤتمر نزع السلاح . ونأمل أن يستمر هذا العمل في وقت مبكر من عام ١٩٩١ عندما يستأنف مؤتمر نزع السلاح أعماله .

ومع تسليمنا بأن الحظر الشامل للتجارب لا يزال مناسبا تماما بوصفه هدفا ضروريا ، فإن وفي مقتضى أنه يجب تناوله بوصفه جزءا من عملية نزع السلاح . فالحظر الشامل للتجارب لا يمكن تناوله بمعزل عن غيره . وهذا هو جوهر المشكلة التي نواجهها بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/45/L.31 المتعلق بمؤتمر التعديل وذلك من حيث المفهوم والتنظيم . وكما قلت للتو ، فإن فرض مثل هذا الحظر يتطلب قدرًا كبيرًا من العمل المضمني المسبق . ولذلك فإن مؤتمر التعديل ، الذي سيعقد في كانون الثاني/يناير ، لن يكون بكل تأكيد طريقا مختصا نحو الحظر الشامل للتجارب .

لهذه الأسباب نفسها لا يمكننا أن نؤيد الاقتراحات الواردة في الفقرات ٤ و ٥ و ٦ من مشروع القرار A/C.1/45/L.31 ، التي تتلوى استمرار جهود التعديل المحددة .

فمثل هذه العملية الدائمة القائمة على افراد حظر التجارب بالذكرا لن تكون مشمرة في رأينا ، وبالتالي ، لن تفضي إلى الهدف الذي ننشده جميعا .

أما وقد قيل هذا ، فإن وفي مقدمة اغتنام الفرصة الطيبة التي يوفرها مؤتمر كانون الثاني/يناير لإجراء تبادل صريح وبناء للآراء بشأن الموضوع .

السيد دونوواكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنسبة لتصويت اليابان على مشاريع القرارات A/C.1/45/L.30 و L.31 و L.41 ، التي جرى التصويت عليها للتو ، أود أن أقول ما يأتي عن موقف اليابان من قضايا التجارب النووية .

علّقت اليابان باستمرار أهمية كبيرة على تحقيق حظر شامل للتجارب النووية يمكن التحقق منه في وقت مبكر ، وشاركت على الدوام بنشاط في الجهود الرامية لتحقيق هذا الهدف في مؤتمر نزع السلاح وفي محافل دولية أخرى . وفي نفس الوقت ، يتعين تحقيق حظر التجارب دون تعريف أمن الدول للخطر . لذلك ، يبدو لنا أنه من غير المنطقي أن نحاول تحقيق حظر شامل للتجارب دفعة واحدة بمجرد إبرام اتفاق أو تعديل الاتفاقية القائمة . وتعتقد اليابان أن نهج الخطوة خطوة هو أفضل طريق ، وأنه في المحصلة النهائية أسرع طريق أيضا ، لتحقيق حظر شامل للتجارب .

والى اليابان مقتبعة بـأن مؤتمر نزع السلاح يوفر أفضل قناعة لتحقيق هدف الحظر الشامل للتجارب الذي نتشارطه . لذلك ، تقدر اليابان تقديرـاً كبيرـاً إعادة تشكيل اللجنة المخصصة لـحظر التجارب النووية التابعة لمـؤتمر نزع السلاح هذا العام ، ويـحدوها أـمل قـوي أن يـعاد تـشكيل اللـجنة في بـداية مـؤتمر نـزع السـلاح لـعام ١٩٩١ مـع تـمتعـها بـنفس الـولـاية الـتي كـانت لـها هـذا الـعام بـغـية مـواصـلة الـقـيـام بـعـمل مـضـمونـي حـيـال جـمـيع جـوـانب حـظـر التجـارـب الشـامل عـلـى أـسـاس تـقيـيم مـوضـوعـي لـالـحـالـة الـحـقـيقـيـة ، بما فـي ذـكـ التـقدـم الـهام الـتي أـحرـز فـي مـحـادـثـات التجـارـب النوـويـة الـثـانـيـة بـيـن الـولـاـيـات الـمـتـحـدة وـالـاتـحـاد السـوفـيـاتـيـ.

نظـراً لـأـنه لا يـبـدو أـن مـشـروع القرـار ١.٣٠ يـعـكـر هـذا النـهـج الـواقـعـي ، فـإن اليـابـان سـتـمـتنـع عـن التـموـيـت عـلـيـه ، حتـى وإن كان هـدـف اليـابـان هـو نـفـر هـدـف الـبلـدان الـتـي اـقتـرـحتـه .

وبالنسبة لمشروع القرار A/C.1/45/L.31 ، ترى اليابان أن مؤتمر تعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب يتيح فرصة أخرى لمناقشة مختلف السبل الكفيلة بتحقيق حظر شامل للتجارب ، وترجو أن تنتهي المناقشات في هذا المؤتمر على نحو بناء بقدر الامكان عن طريق التعاون والتفاهم المتبادل بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لأسلحة نووية . وانطلاقا من وجهة النظر هذه ، ستشارك اليابان في المؤتمر . وفي الوقت ذاته ، ترى اليابان مع ذلك أن التوصيات الواردة في الفقرتين ٤ و ٥ من منطوق مشروع القرار ستؤدي إلى تكرار لا لزوم له لأعمال مؤتمر نزع السلاح .

السيد ليمان (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)

طلب الولايات المتحدة الكلمة لتعليق تصويتها على مشروع القرار A/C.1/45/L.30 ، المععنون "وقف جميع التجارب التجريبية النووية" ، ومشروع القرار A/C.1/45/L.31 ، المععنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية" ، ومشروع القرار A/C.1/45/L.41 ، المععنون "الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية" .

إن الولايات المتحدة مازالت ترى أن المفاوضات بشأن اجراء تخفيضات كبيرة محققة للاستقرار ويمكن التتحقق منها بفعالية في الترسانات النووية الحالية وتحقيق هذه التخفيضات ، مما أفضل السبل للتصدي للتهديدات التي تشكلها الأسلحة النووية ، ولتعزيز أهداف تحديد الأسلحة النووية . إن الحظر الشامل للتجارب النووية لا يمكن أن يؤدي إلى أي تخفيضات في الأسلحة النووية ، ولن يعالج التهديدات التي تشكلها هذه الأسلحة .

إن سياسة الولايات المتحدة فيما يتعلق بالحد من التجارب النووية تقوم على نهج الخطوة خطوة . وعقب توقيع الرئيسين بوش وغورباتشوف على بروتوكولي التتحقق الهامين المتعلقيين بمعاهدة عتبة حظر التجارب ومعاهدة التجارب النووية السلمية ، في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أعربت الهيئات التشريعية المختصة لكلا الطرفين مؤخرا عن قبول المصادقة على هاتين المعاهديتين . ونحن نقدر اعتراف مشروع القرار A/C.1/45/L.41 بالابرام الناجع للبروتوكولين . ويتضمن هذان البروتوكولان تقنيات

جديدة ومعقدة لازمة لتوفير التحقق الفعال للمعاهدين ، بما في ذلك القياس الموقعي المباشر لقوة التجارب . إن طبيعة وتعقد احكام التتحقق هذه - وهما أمران لم يسبق لهما مثيل - يتطلبان أن نكتسب بعض الخبرة بهما باعتبارهما دليلاً يهدى إلى انساب الخطوات لفرض قيود أخرى على التجارب النووية . ويقوم هذا النهج على افتراض بسيط هو أنه ينبغي لنا أن نتعلم كيف يمكن أن يؤدي نظام التتحقق الذي اتفق عليه لتسوه وظيفته كأفضل أسلوب ضروري لمياغة أو لقبول اقتراحات تستند إليه .

وبمجرد أن نضع هذين البروتوكولين موضع التطبيق ، ستكون الولايات المتحدة على استعداد لاقتراح مفاوضات بشأن احتمال فرض مزيد من القيود على التجارب النووية ، تعتبر معقولة من وجهة نظر الأمن القومي ، وتسمم في الاستقرار ، وتسمح مع ذلك بتحقيق ردع فعال ومأمون يمكن التعويل عليه .

ومع ذلك فنحن مقتتون بأنه ، طالما أن الولايات المتحدة مضطرة لأن تعتمد على الأسلحة النووية للردع ، فلا بد أن يكون لدينا برنامج تجارب معقول يكفل المدققة والأمان لقواتنا . وفي هذا المدد ، لم تهتد الولايات المتحدة إلى أي قيود أخرى يمكن فرضها على التجارب النووية تزيد عن القيود الواردة الآن في معاهدة عتبة حظر التجارب ، والتي تكون في صالح الأمن القومي لبلدي .

ومازال حظر التجارب النووية الشامل هدفاً طويلاً الأجل للولايات المتحدة ، ونحن نرى أنه ينبغي النظر إلى هذا الحظر في سياق عصر لا يحتاج فيه إلى الاعتماد على الردع النووي لکفالة الأمن والاستقرار الدوليين ، عصر توصلنا فيه إلى تخفيضات كبيرة واسعة المدى في الأسلحة يمكن التحقق منها بفعالية ، وإلى إمكانات تحقق محسنة إلى حد بعيد ، وإلى تدابير لبناء الثقة واسعة النطاق ، وإلى توافر أكبر في القوات التقليدية .

يتضمن مشروع القرار A/C.1/45/L.30 المعروف "وقف جميع التجارب التجريبية النووية" ، أحكاماً عديدة لا يسع الولايات المتحدة أن توافق عليها ، ومنها القول بأن حظر جميع التجارب النووية أمر يتسم بأولوية عليا ، والدعوة إلى اجراء مفاوضات بشأن الوقت الكامل لهذه التجارب .

كما أن مشروع القرار A/C.1/45/L.31 ، الذي يتناول مؤتمر التعديل المقبل للدول الأطراف في معايدة حظر التجارب المحدود ، يتضمن عدداً من الأحكام التي لا يسعنا الموافقة عليها . فهو يسع خطأ ، في اعتقادنا ، إلى التدخل في أمور تقع في إطار اختصاص ذلك المؤتمر وحده . إن الولايات المتحدة تعتبر معايدة حظر التجارب المحدود كما قيّما جداً لتحديد الأسلحة لا ينبغي المسار بها . ولهذه الأسباب وغيرها صوت وفدي ضد مشروع القرار A/C.1/45/L.31 .

وكطرف في معايدة حظر التجارب المحدود ، فإن الولايات المتحدة لا تؤيد مؤتمر التعديل ، وستعارض التعديل المقترن لتحويل المعايدة إلى معايدة حظر شامل للتجارب . ومع ذلك ، وبومفها الوديع لهذه المعايدة ، تقيد الولايات المتحدة بمصدق بالتزاماتها ، واعتبرت مع الوديعين الآخرين في الإعداد للمؤتمر المزمع عقده في نيويورك من ٧ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

أما بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/45/L.41 ، المعروف "الحاجة الملحة إلى عقد معايدة للحظر الشامل للتجارب النووية" ، فإن غالبية أحكامه تعكس الفرضية الأساسية الموجدة في عبادته . وكما أشرت آنفاً ، لا توافق الولايات المتحدة على تلك الفرضية ، وهي تنظر إلى الحظر الشامل للتجارب باعتباره هدفاً طويلاً الأجل . وببناء عليه ، تamide الولايات المتحدة أن تضرر مرة أخرى إلى التمويل ضد مشروع القرار هذا .

وفي حين تعارض الولايات المتحدة اجراء مفاوضات بشأن حظر شامل للتجارب ، فإنها ما زالت على استعداد للانضمام إلى توافق الآراء لإنشاء لجنة مخصصة في مؤتمر نزع السلاح بولاية لا تفاوضية تجيز لها اجراء دراسة مضمونة لمسائل محددة تتصل بحظر التجارب النووية ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالهيكل وال نطاق والتحقق والامتثال . وقد أنشئت لجنة مخصصة على هذا الأساس في تموز/يوليو الماضي . وييسر الولايات المتحدة أن هذه اللجنة المخصصة قد أنشئت ، وأنها اعتبرت اشتراكاً كاملاً في أعمالها . ونحن نعتقد أن الولاية التي ووفق عليها في تموز/يوليو الماضي تكتفي للسماح بإجراء مناقشات مجدية . وباستثناء أي أحداث غير متوقعة ، فمن المرجع أن تنضم الولايات المتحدة مرة أخرى إلى توافق الآراء لإعادة إنشاء اللجنة المخصصة في عام ١٩٩١ .

السيد هولي (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أود أن أعلّل

تمويل وفدي على مشاريع القرارات A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.31 و A/C.1/45/L.41 في المجموعة ١١.

بالنسبة لبلجي ، تعتبر مسألة وقف التجارب النووية ذات أهمية قصوى لأنها مسألة أساسية بالنسبة للأمن والاستقرار الدوليين . فالهدف هو وقف التجارب الكامل والنهائي والقابل للتحقق . ومع ذلك ، ما زالت بلجيكا تؤيد النهج الواقعى لهذه المسألة في سياق نزع السلاح الأوسع نطاقا . ولذلك نرى أن وقف التجارب النووية التجريبية لا يمكن تحقيقه إلا في نهاية عملية تدريجية .

ويود بلجي أن يرى في الاتفاques التي أبرمت بالفعل ، مقدمات لهذه العملية ، ونحن نأمل أيضا أن يكون لدينا في المستقبل القريب دليل جديد على حسن النوايا المتبادلة بين من يملكون الأسلحة النووية . فمن غير الواقعى أن نطالب بشدة ، بالوقت الفوري لكل التجارب . إن الدول المعنية أعربت من قبل عن اعتزامها السير في الاتجاه الصحيح بتخفيض عدد تجاربها ، والحد من الظروف التي يمكن أن تجرى فيها هذه التجارب ، وخفيف قوتها .

ولهذه الأسباب ، فإن وفدي ، وإن كان يأسف لعدم التوصل إلى مرجع واقعى متوازن ، بين مشروع القرارين A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.41 يقبله الجميع ، يفضل مشروع القرار الأخير الذي يركز على أعمال اللجنة الخامسة التي استطاعت استئناف انشطتها في الدورة السابقة بفضل الجهود الدؤوبة التي بذلها السفير ياماذا والسفير دوونواكي ، وعلى أعمال الفريق المخصص من الخبراء العلميين .

(السيد هولي ، بلجيكا)

ونشعر أيضاً بأنه ليس من المناسب من حيث التوقيت ولا من الأمور الملائمة أن نحاول التأثير بواسطة قرار على مؤتمر التعديل الذي تحكمه الأحكام الواردة في نصوص سيادي .

وأود في هذا الصدد أن أؤكد أن بلدي سيشارك بجهان وحسن نية في ذلك المؤتمر رغم أننا نشك في قدرته الحقيقية على حسم المشكلة التي تهمنا جميعاً .  
ويورد مشروع القرار A/C.1/45/L.31 عدة نهج لا تتطابق مع موقفنا . فنحن نؤيد الجهود الواقعية والمحددة . ومشروع القرار يسعى أيضاً إلى تمديد انعقاد المؤتمر إلى ما بعد الفترة من ٧ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ المذكورة في الفقرة ١ من المنطوق . كما أنه يحول تقريراً المؤتمراً إلى هيئة دائمة في الفقرتين ٤ و ٥ من المنطوق .

السيد شادها (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أتكلّم

عن مشروعين قراريْن يعنِيان بموضوع حظر التجارب النووية ، وهما A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.41 .

يعد موضوع حظر التجارب على الأسلحة النووية من المسائل ذات الأولوية المدرجة على جدول أعمال نزع السلاح المتعدد الأطراف لمدة تقارب من ٣٦ سنة . ويتمثل الهدف الذي تكرر تأكيده بوضوح في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء لعام ١٩٦٢ فيما يلي :

"السعى إلى تحقيق وقف لجميع التجارب التجريبية للأسلحة النووية

إلى الأبد" . (الأمم المتحدة ، سلسلة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، رقم ٦٩٦٤)

ولقد صوت وقد بلغني لمصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.30 .

ومع ذلك ، فإننا نلاحظ أن نطاق المعاهدة على النحو المبين في مشروع القرار A/C.1/45/L.30 يتعارض مع النطاق المقبول بشكل عام لمثل هذه المعاهدة . وفي رأينا أن نطاق عملنا قد حدده بوضوح الإعلان الوارد في ديباجة معاهدة الحظر الجزئي للتجارب لعام ١٩٦٢ التي أهرت إليها توا . وعلى ذلك فإن تمويتنا تأييداً لمشروع القرار هذا

لا يخل ب موقفنا فيما يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب التي سيجري التفاوض بشأنها في مؤتمر نزع السلاح على النحو المتوازن في ديباجة معاهدة الحظر الجزئي للتجارب .

إن وفد بلدي لم يتمكن من تأييد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.41 . فنحن تعتبر توصيات الجمعية العامة مدخلات حاسمة في عملية المفاوضات التي تجري في مؤتمر نزع السلاح . وفي رأينا أنه بوضع الجمعية العامة بالتأكيد أن توصي بهذه المسألة بدرجة الحالية للعمل تفوق ما هو وارد في مشروع القرار A/C.1/45/L.41 . وينبغي أن يبيّن هدف التفاوض حول معاهدة الحظر الشامل للتجارب بعبارات واضحة في توصيات الجمعية العامة . ونحن على وعي بالمحادثات الثنائية الجارية بين الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية حول موضوع التجارب النووية . غير أننا نرى ، كما أعلن زعماء دول مبادرة الدول المست للسلم في اعلان استكهولم في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ :

"[إن] أي اتفاق يفسح المجال لاستمرار التجارب لن يكون مقبولاً" .

(A/43/125 ، المرفق ، ج ٥)

ويود وفد بلدي كذلك أن يحيث جميع الدول الخائزة للأسلحة النووية على أن توقف تجاربها إلى أن يتم إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب وذلك لتسهيل عملية التفاوض حول هذه المعاهدة .

السيد دا كوستا إي سيلفا (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

ما يؤسفني أن وفد بلدي لم يستطع التصويت تأييدها لمشروع القرار A/C.1/45/L.41 . فقد كان يحدونا الأمل في أن تعتمد اللجنة الأولى هذا العام مشروع قرار واحد بشأن مسألة وقف جميع التجارب النووية في كل البيئات وإلى الأبد . ولتن كان مشروع القرار هذا قد لا يعتمد بتواافق الآراء نظراً ل موقف دول معينة فإنه سيوجه رسالة مبامية واضحة لا لبس فيها تعبّر عن تأييد المجتمع الدولي الساحق لحظر التجارب النووية . ومنكون قد أعطينا زخماً إضافياً للجهود الرامية إلى تحقيق هذا الهدف في مؤتمر نزع السلاح وفي محافل أخرى . إن وفد بلدي ، إذ وضع في الاعتبار إعادة إنشاء اللجنة

المخصصة في مؤتمر نزع السلاح هذا العام لبحث هذه المسألة ، فإنه وجد من العسير عليه أن يفهم لماذا لم يتيسر البقاء على اتفاق يمكن فيه إسناد ولاية ملائمة مرة أخرى إلى اللجنة المخصصة بغية متابعة هدف التفاوض الذي أنشئ مؤتمر نزع السلاح من أجله .

وكما يستدل بوضوح من تصويتنا الإيجابي تأييداً لمشروع القرارين A/C.1/45 و A/C.1/45/L.31 ، فإن البرازيل ستواصل بنشاط في مؤتمر نزع السلاح وغيره من المحافل المعنية متابعة هدف وقف جميع التجارب النووية من جانب جميع الدول في كل البيئات وإلى الأبد .

السيدة كورتين (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مما يؤسفنا أن استراليا امتنعت عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 المعنى بمؤتمر تعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب . وكما تدرك جميع الوفود ، فإن استراليا تعلق أهمية قصوى على التوصل على نحو عاجل إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب . لقد صوتنا توا على مشروع القرار الذي قدمته استراليا ضمن بلدان أخرى بشأن هذه المسألة ، ويسرنا أنه حظي بتأييد واسع النطاق . غير أنها اضطررتنا إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 لعدة أسباب . أولاً ، لا تزال استراليا ترى أن مؤتمر نزع السلاح ، لكونه المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد لنزع السلاح ، فإنه المحفل الملائم الذي يمكن التفاوض فيه حول العظر الشامل للتجارب . ثانياً ، تتجه الفقرتان ٤ و ٥ من منطوق القرار إلى الحكم مسبقاً على نتيجة القرارات التي ستتخذها على نحو مائة الدول أطراف المعاهدة في المؤتمر في شهر كانون الثاني/يناير . ولا يحق للجنة الأولى أن تتضطلع بمثل هذه المسؤولية .

مع ذلك ، فإن استراليا قامت وستواصل القيام على نحو بناء بدور الطرف الفعال في العملية التي شرعت فيها مجموعة كبيرة من الدول . وسنبذل جهداً لضمان أكبر إنجاز ممكن فيما يتصل بالحظر الشامل للتجارب في ذلك المؤتمر ، وخصوصاً فيما يتعلق بمسألة التحقق الهامة .

السيد أدانك (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلل

تمويت نيوزيلندا على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 المععنون "تعديل معايدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" .

تدرك الوفود في هذه اللجنة ادراكا تماماً أن نيوزيلندا تتلزم التزاماً قوياً بإبرام معايدة حظر شامل للتجارب من شأنها أن تحظر التجارب النووية في جميع البيئات إلى الأبد . وعلى ذلك ، نرحب بالمؤتمر المقبل لتعديل معايدة العظر الجزئي للتجارب نظراً لأننا نعتقد أن ذلك المؤتمر سيتيح فرصة لإجراء مناقشة واسعة النطاق لمسائل حظر التجارب تستطيع فيها كل الدول الأطراف في معايدة العظر الجزئي للتجارب أن تشتهر على قدم المساواة .

ويسرنا أن نلاحظ أنه قد ساد مناخ بناء في الاجتماع التنظيمي لهذا المؤتمر الذي عقد في أوائل هذا العام ، مما ضمن التغلب على الصعوبات الإجرائية المرتبطة بعقد المؤتمر . وبיחدونا الأمل في أن يسود مناخ بناء مماثل في المؤتمر الذي سيعقد في شهر كانون الثاني/يناير .

لذلك كان يُؤيد نيوزيلندا أن تؤيد مشروع القرار المتعلق بمؤتمراً كانون الثاني/يناير ، ولكن الصياغة التي وردت في مشروع القرار A/C.1/45/L.31 أوجبت لنا بعض الصعوبات .

ونحن ، بمقدمة خامسة ، لتنا تحفظات على الفقرتين ٤ و ٥ نظراً لأنهما ترميان إلى إصدار أحكام إجرائية مسبقة يمكن فقط أن تتخذها الأطراف في معاهدة الحظر الجزئي للتجارب في المؤتمر القادم . ومع ذلك ، نود أن نكرر أن نيوزيلندا ستشارك على نحو نشط ببناء في مؤتمر كانون الثاني/يناير المقبل على أمل أن تتمكن من الإسهام في التحقيق المرتقب للحظر الشامل للتجارب . ونحن نشجع كل الدول الأطراف في معاهدة الحظر الجزئي على أن تحدو نفس الحدو .

السيد مانجوسوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة)

هوية عن الروسية) : يود الوفد السوفيaticي أن يعلل تمويشه على مشاريع القرارات التي اعتمدت توا وهي A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.31 و A/C.1/45/L.41 المتعلقة بمسألة حظر التجارب النووية . إن الاتحاد السوفيaticي مؤيد مقتنع لحظر التجارب النووية وتهيئة الظروف اللازمة لتسوية هذه المسألة على الفور ، إذ أنها نرى أن ذلك سييسر دمج الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف . إن العمل المتواتري هنا ليس له ما يبرره فحسب بل إنه ضروري . ومن ثم ، فإننا على استعداد لأن نعمل صوب تحقيق هذا الهدف عن طريق المفاوضات الثنائية مع الولايات المتحدة ، وفي مؤتمر نزع السلاح بجنيف ، وفي مؤتمر التعديل القادم للدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء . ونعتقد أن برلمانات شتى البلدان والرأي العام فيها يمكن أن يسهموا إسهاماً كبيراً في ذلك .

وفي هذا السياق ، أود أن أذكر بالمقترن الأخير الذي قدمه مجلس السوفيات الأعلى للاتحاد السوفيتي بخصوص إجراء استفتاء برلماني عالمي بشأن هذه المسألة .  
لقد أيدنا مشروع القرار المقدم من استراليا والمكسيك بشأن الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية وإيقاف كل التفجيرات . ونود أن نعبر عن أسفنا الشديد لفشل المحاولات الرامية إلى دمج هذين المشروعين المتشابهين في هدفهما النهائي . إن أعمالنا لم تتكلل بالنجاح هذا العام . ويحدونا الأمل في أن يประสบ في الدورة القادمة اعتماد مشروع قرار واحد بشأن هذه المسألة .

(السيد مانجوسوف ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

وبالنسبة لمشروع القرار A/C.1/45/L.31 المععنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الاملاحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" ، فإن الاتحاد السوفياتي ، وهو الحكومة الوديعة لهذه المعاهدة ، يؤيد منذ البداية فكرة عقد مؤتمر لتعديل المعاهدة لجعلها قابلة للتطبيق أيضا على التفجيرات الجوفية . ونعتقد أن هذا المؤتمر سيعقد في جو خال من المجابهة وسيتخذ خطوات ملموسة تفضي إلى حظر عام وكامل على إجراء التجارب النووية . وعلى هذا المنوال سيعمل الاتحاد السوفياتي في المؤتمر القادم المقرر عقده في كانون الثاني/يناير المقبل .

لقد صوّت الوفد السوفياتي لصالح مشروع القرار A/C.1/45/L.31 . لكننا في نظر الوقت نرى أن بعض فقرات المتنطق الواردة في مشروع القرار تحكم مسبقا ، إلى حد ما ، على المقررات التي ستتخدّذ في المؤتمر المقبل . ونحن على شقة بآن التوصيات المتعلقة بالخطوات القادمة ستتبلور بل وتعتمد في المؤتمر نفسه .

السيد ياندل (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنسبة

لمشروع القرار A/C.1/45/L.31 المععنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" ، يسود الوفد النمساوي أن يبرز النقاط التالية . لقد دأبت النمسا دوما على المناهضة القوية بحظر شامل للتجارب ، لأن هذا التدبير وحده هو الذي يشكل الضمان ضد انتاج الأسلحة النووية أو تطويرها أو تحسينها . إن الحظر الفعال للتجارب من شأنه أن يكون أداة قيمة للغاية من أجل تحقيق نزع سلاح نووي حقيقي . وأذكر بآن حكومة بلادي قد تقدمت بنداء عام إلى الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة طالبتهما فيه بالوقف الفوري للتجارب النووية وبالبدء فورا في المفاوضات الرامية إلى تحقيق حظر شامل للتجارب . لقد بذلت محاولات شتى لتحقيق هذا الحظر . وقد كانت إعادة إنشاء اللجنة المخصصة في إطار مؤتمر نزع السلاح في تموز/يوليه الماضي بادرة مشجعة . ويجدونا الامل في أن يتتسنى التوصل سريعا إلى اتفاق بشأن الولاية التفاوضية لهذه الهيئة لأننا نرى أن مؤتمر نزع السلاح هو أنسـب محفل يمكن التفاوض فيه على الحظر الشامل للتجارب . ويجدونا الامل في أن تشارك الدول

المعنية في هذه المساعي بأسلوب من بناء نظراً لأن الحظر الشامل للتجارب ضرورة ملحة .

وفي ضوء هذا الاقتتال ، يسعد وفد بلادي أن يكون من بين مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.41 المععنون "الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية" . وفي هذا السياق ، نود أن نثني على الوفود التي حاولت أن تدمج بين مشروع القرارين A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.41 لأن التوسل إلى نور موحد بشأن هذا الموضوع يعد إنجازاً بالغ الأهمية . ولسوء الحظ ، وما يشير باللغة الإنجليزية بالنسبة لوفد بلادي ، أن الجهد الرامية إلى ذلك قد باءت بالفشل . مع ذلك ، نأمل مخلصين في أن يتضمن في السنة القادمة دمج التصين المعنيين .

سيعقد في كانون الثاني/يناير المقبل مؤتمر التعديل لمعاهدة الحظر الجزئي للتجارب لعام ١٩٦٣ ، وهو يرمي أيضاً إلى التمكن من تحقيق حظر شامل للتجارب . وستشهد النمسا في هذا المؤتمر بروح المراحة والتعاون والنشاط ، انطلاقاً من التزامها الطويل بتحقيق حظر شامل للتجارب . إن المناقشات المتوقعة ستوضع بالتأكيد تحت الأراء وبذلك يزداد التفاهم المتبادل . ورغم أن المؤتمر يمكن أن يستخدم في حد ذاته كتدابير من تدابير بناء الثقة و مجالاً للتوضيح تحت الأفكار حول الحظر الشامل للتجارب ، فإنه من غير المتوقع أن يتضمن تحقيق حظر شامل للتجارب داخله . إننا لم نتمكن - لسوء الحظ - من تأييد مشروع القرار A/C.1/45/L.31 بحسب مياغنته . ولو كان أجري تصويت منفصل على الفقرة ٢ من المنطوق لأسعدنا التمويه لصالح هذا الحكم الذي يطالب الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن تعلق جميع تجارب التجارب النووية بوقف متفرق عليه أو بوقف انفرادي .

السيد الم (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفد بلادي أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 الذي اعتمدته اللجنة توًا . ومستشاره السويد في مؤتمر التعديل بهدف الإسهام في عمله إسهاماً بناءً . إن إحراز نتيجة ناجحة للمؤتمر إنما يحتم مشاركة كل الدول الطرف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة

النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء . وقد اتسمت العملية التحضيرية بروح التوفيق في إيجاد الحلول العملية للمسائل الهامة المتعلقة . ومن المأمول فيه أن يصبح هذا النهج أيضاً السمة المميزة للإجراءات التي تتخذ إبان مؤتمر التعديل نفسه . إن مشروع القرار يتضمن توصيات تتناول تفاصيل تنظيم العمل المضمونى لمؤتمر التعديل ، وفي رأي السويد أن هذه المسائل ينبغي تناولها في المؤتمر نفسه وبموافقة أطراف المعاهدة . ولهذه الأسباب امتنع وفد بلادى عن التصويت على مشروع القرار

A/C.1/45/L.31

السيد أميف (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) :

لقد اضطرت فرنسا مرة أخرى لأن تتمسك ضد مشاريع القرارات التي تتناول حظر التجارب النووية ، وخاصة بالنسبة لمشروع القرارين A/C.1/45/L.30 و A/C.1/45/L.41 لأسباب ذكرناها مراراً وتكراراً فيما مضى . ويرى وفد بلادى أن حظر التجارب النووية لا يمكن إلا أن يكون جزءاً من عملية نزع سلاح نووى فعالة وفقاً للفقرة ٥١ من الوثيقة الختامية لدورة عام ١٩٧٨ الاستثنائية المكرمة لنزع السلاح .

ويبيغي أن يصبح هذا الحظر ممكنا بفضل إثراز تقدم كاف في مجال نزع السلاح النووي حتى ترمي أسامي الأمن الدولي ولا تعرضه للخطر بأي حال من الأحوال . ومن ثم لا يمكن اعتبار هذا الحظر شرطا مسبقا للخفر الكبير في الترسانات النووية للدولتين النوويتين الرئيسيتين الحائزتين لمعظم الأسلحة ، ولا أن يعلو في أولويته على هذا الخفر .

وقد اختارت فرنسا نظام الدفاع المستقل الذي يرتكز على قوة الردع عند الحد الأدنى اللازم . ولضمان مصداقية تلك القوة ، يتبعين على فرنسا الاستمرار في إجراء التجارب ، وهي ضرورية لأسباب تكنولوجية . وقد خفضنا العدد السنوي لهذه التجارب من ثمان إلى ست . وتعتني فرنسا في هذا المدد سياسة الشفافية ، التي دعتها ، أولا ، إلى إخطار الدول الأخرى بكل تجربة وإبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة بتلك التجارب كل عام ، كما دعاها أيضا ، ثانيا ، إلى فتح مراكز تجاربها أمام بعثات دولية من علماء مستقلين ، شهدوا بأن التجارب الفرنسية لا تضر بالسكان ولا بالبيئة .

ويود وفد فرنسا أيضا أن يوضح ، من أجل التسجيل ، أن فرنسا لم تشترك في التمويل على مشروع القرار A/C.1/45/L.31 .

السيد غارسيا موريتان (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد صوّتنا مؤيددين لمشروع القرار A/C.1/45/L.30 ، وامتنعنا عن التمويل على مشروع القرار A/C.1/45/L.41 ، لأن المشروع الأول يعبر على نحو كاف عن الحاجة العاجلة والأولوية التي تعلقها الأرجنتين على مسألة إبرام معاهدة تحظر إجراء التجارب والتجريبية النووية من جانب جميع الدول وفي جميع الأوقات . وفي رأينا أنه لا توجد أي حجة مقنعة تبرر إرقاء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح .

ومع ذلك فقد أيدنا بروح بناءة وبافق واسع ، الجهود التي استهدفت المخرج بين الآراء التي تنتهي إلى المدارس المختلفة في التفكير حول هذا الموضوع في نسق واحد ، ونعرب عن امتناننا لمقدمي مشروع القرارين كليهما ، ولاسيما وفديّ استراليا والمكسيك ، اللذين كنا على استعداد لدعم الجهود التي بذلها تاييда لنسق توفيقي موحد ، بالرغم من أنها كانت تفضل نصاً أقرب إلى مشروع القرار L.30 الذي

(السيد غارسيا موريتان ، الارجنتين)

مؤثثنا لصالحه . ويؤسفنا أن بعض الوفود لم تبد نفس الاستعداد للتوفيق حول موضوع لا يستطيع الانتظار طويلا بسبب طبيعته الملحة . ومازالتنا نأمل أن تمعن هذه الوفود التفكير في هذا الموضوع بحيث يمكننا إحراز تقدم بشأن الجوانب الموضوعية لمختلف المسائل .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تشرع اللجنة الان في البت في

مشاريع القرارات المدرجة في المجموعة ١٠ ولاسيما مشروع القرار A/C.1/45/L.12/Rev.1 المعثون "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة : تقرير هيئة نزع السلاح" . وقد عرض ممثل اندونيسيا هذا المشروع في الجلسة ٣٨ للجنة المعقدة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . وأعطي الكلمة لامين اللجنة ليتلو قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار .

السيد خيراضي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اشتراك في

تقديم مشروع القرار A/C.1/45/L.12/Rev.1 الوفود التالية : الارجنتين ، استراليا ، اكواذور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، توغو ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، السويد ، الصين ، الكاميرون ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيجيريا ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعرب مقدمو هذا المشروع عن

رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار A/C.1/45/L.12/Rev.1 دون تمويت . هل ليس أن اعتبار أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو ؟

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.12/Rev.1

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة للوفود الراغبة

في تعليل مواقفها بعد أن تبت اللجنة في مشروع القرار .

السيد أميف (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يسعد الوفد الفرنسي

أنه استطاع أن يتضمن إلى توافق الآراء الخاص بمشروع القرار A/C.1/45/L.12/Rev.1 .

ومع ذلك ، فإننا نعتقد أنه من الضروري ، فيما يتعلق بالفقرة ٤ من منطوق هذا المشروع ، أن نذكر بأن تقرير هيئة نزع السلاح عن البند ٧ من جدول الأعمال ، الخامس بنزع السلاح البحري ، لم يعتمد رسمياً من جانب الهيئة ، وأن النتائج والتوصيات التي توصل إليها فريق المشاورات ترد في ورقة عمل أعدها الرئيس ، وهي مرفقة فقط بتقرير الهيئة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشاريع القرارات التالية الواردة في المجموعة ١٣ : A/C.1/45/L.10 و A/C.1/45/L.49 و A/C.1/45/L.53/Rev.1 .

أعطي الكلمة الان للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيان ، بخلاف تعليل موقفها بشأن مشاريع القرارات المدرجة في المجموعة ١٣ .

السيد جايسن (سريلانكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : حينما تولى وفدي عرض مشروع القرار المتعلق بالبند ٦١ من جدول الأعمال "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" ، بالنيابة عن دول عدم الانحياز الاعضاء في هذه اللجنة ، أتيحت له الفرصة ليشير إلى وجود رغبة حقيقية لدى المجتمع الدولي للعمل من أجل إنشاء نظام دولي يتجه بشكل مطرد نحو تقليل الاعتماد على القدرات العسكرية وما يتصل بها من نشطة . كما أن هناك تفاهمًا ، يكتسب تأييدها واسع النطاق ، حول ضرورة أن تعالج هذه القضايا على المستويين العالمي والإقليمي . وقد اتخذت البلدان المتفوقة عسكريًا ، وبصورة خاصة الدولتان العظميان ، بعض الخطوات المشجعة في هذا الصدد ، وإن كانت هذه التدابير تضرر كثيرة عن الأهداف المنشودة . واننا نعتقد أيضًا أن التدابير الجماعية يجب أن تلعب دوراً كبيراً في المساعي التي تبذلها لتحقيق سلم وأمن دوليين دائمين . ويتعين في هذا الصدد أن تتكامل الجهود العالمية مع الجهود الإقليمية . وبما أن ذلك هو هدفنا المشترك ، فإن الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي لابد وأن يحظى باهتمامنا الجاد .

إن التطورات التي شهدتها منطقة المحيط الهندي والمناطق المجاورة لها مؤخرًا تدعو بدورها أيضًا إلى دراسة هذا الاقتراح بمزيد من العناية بفية التتحقق من كيفية إسهام منطقة السلم في إرساء الاستقرار في المنطقة . وهذا الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي لابد وأن يكون عملية طويلة وممتدة ، تستلزم تشجيع الأطراف المعنية وتأييدها ، ولابد أن تقوم على توافق الآراء . وريشما يتم توفير هذه البيئة المواتية يتعين على المجتمع الدولي أن يواصل متابعته لهذا الاقتراح الهام سواء في إطار اللجنة المخصصة للمحيط الهندي أو خارجها .

ترى بعض الدول الاعضاء أن اللجنة المخصصة لم تحقق النتائج المتوقعة ومن ثم يجب حلها أو تخفيف انشطتها . وإخفاق اللجنة في إنجاز عملها لا يرجع بأي حال إلى سوء أدائها ، بل انه برهان واضح على تعقيد المسائل التي يشملها هذا العمل . وهذه المسائل تتضمن ، إلى حد بعيد ، عددا كبيرا من مجالات اهتمام الدول الاعضاء ، من داخل المنطقة وخارجها على حد سواء .

وقد شهدت السنوات الماضية محاولات للتوفيق بين آراء الدول الاعضاء المتباينة وأمكن تحقيق تقدم كبير في هذا المجال . وفيما يتعلق بالجانب الاجرائي للأعمال التحضيرية للمؤتمر ، استطاعت اللجنة المخصصة وضع الصيغة النهائية لجدول أعمال مؤتمر كولومبو . كما أحرزت اللجنة المخصصة تقدما كبيرا في قراءة مشروع النظام الداخلي أثناء دورة الربيع لهذا العام . وفيما يتعلق بالجانب المضموني للأعمال التحضيرية ، فإن اللجنة المخصصة تنظر في وثيقة تشتمل على عناصر تفصيلية إلى حد ما ، وقد تؤخذ هذه العناصر في الاعتبار عند إعداد الوثيقة الختامية للمؤتمر كولومبو . غير أن اللجنة المخصصة رأت أن من الضروري استكمال الأعمال التحضيرية المتبقية قبل عقد المؤتمر المرتقب منذ فترة طويلة .

وفي ضوء ذلك ، طلب من رئيس اللجنة التشاور مع الحكومة المضيفة والتائد من استعدادها لاستضافة المؤتمر في عام ١٩٩٣ بدلا من عام ١٩٩١ . ولعل اللجنة تعلم أن حكومة سري لانكا قد وافقت على هذا الطلب . وبناء على ذلك ، تقرر عقد مؤتمر كولومبو عام ١٩٩٣ كما يتبيّن من الفقرة ٧ من مشروع القرار المعروض على هذه اللجنة .

ويحدو وفدي الأمل الصادق أن تتمكن الدول الاعضاء التي تركت اللجنة المخصصة من العودة إليها . كما يود وفدي أن يدعو الوفود التي قررت عدم الاشتراك في عمل اللجنة المخصصة هذا العام أن تعيد النظر في هذا القرار . وتاتي هذه الدعوة ، بموردة خاصة ، في ضوء مناخ التعاون السائد في العلاقات الدولية . وإننا نسلم بوجود اختلافات كبيرة في تفسير إعلان ١٩٧١ ومدى قابلية التطبيق . غير أنه لن يتسع تقلييل هذه الاختلافات إلا من خلال حوار يهدف إلى البحث عن أسس مشتركة لتنفيذ الإعلان .

إن ملامة الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي المجتمع الدولي له قد ثبتا بوضوح في العام الماضي ، بتصويت ١٣٧ دولة على القرار ١٢٠/٤٤ . ومنذ اعتماد ذلك القرار ، أدت التطورات التي شهدتها دولية إلى زيادة أهمية إنشاء منطقة سلم في منطقة المحيط الهندي . ولم شأن جميع الدول الأعضاء تقع عليها مسؤولية اتباع نهج بناء بصدق عمل الإعلان ، والتصويت لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.10.

السيد تشودري (بنغلاديش) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

بمشروع القرار ١٢٠/٤٥/A ، تؤكد بنغلاديش من جديد تأييدها الكامل لـ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم . ونحن ملتزمون بالتعاون مع جميع المعنية من أجل بلوغ هذه الغاية . ونشيد بسري لأنكما لإسهامها الكبير في هذا ربما يكون مرور سنوات طويلة بدا خلالها أن الجهود المبذولة في هذا غير مجدية قد سبب قدرًا من تفاسير الصبر ، لكن تفاصيل الصبر مرشد سوء كما دليل مضلل . وليس أمامنا خيار سوى موافلة جهودنا من أجل بلوغ هدفنا . وأعضاء اللجنة المختصة ، متحدين ، أن يتغافلوا في سبيل تحقيق هذا الهدف . يكون النضال من أجل السلم التزاماً مشتركاً . ورد الفعل العالمي إزاء المؤسفة التي وقعت مؤخراً في الخليج قد يبرهن إلى حد بعيد هذه الحقيقة والتي لا تقبل الجدل مع ذلك . ونجاحنا في بلوغ هذه الأهداف سيعني الكثير كما سيعني بالنسبة للشعوب الأخرى في البلدان الساحلية .

إننا نخوض كفاحاً لا هوادة فيه من أجل توفير حياة لائقة لشعوبنا . التسمية القابلة للاستمرار . ولا يمكن أن نأمل الكثير مما لم نستطع العمل به السلم والاستقرار . ومشروع القرار ١٢٠/٤٥/A قد لا يحقق لنا هذا المدى ، لكننا نرى أنه سيشهد بالتأكيد في تحقيقه : لقد بلغنا ما يقال من أن الهند لم يكن أبداً بحيرة سلم صافية . وهذا القول قد لا يخلو من المدقع ، غير أن أنماط التاريخ يمكن أن تتغير ، وتتغير فعلاً ، بالجهد الإنساني ،

ينبغي أن ينصب الان بشدة على تحقيق تغيير ايجابي في البيئة الحالية لما أطلق عليه الحقائق المتعددة الجوانب والمتشلّة بالمشاكل والمتنوّعة الالوان لمنطقة يعيش فيها ثلث البشرية .

ومشروع القرار A/C.1/45/L.10 ، في رأينا ، يشكل جزءا من ذلك الجهد . وإننا على ثقة من أن هذه اللجنة ستمنحه تأييدها المطلّق .

السيدة مولامولا (جمهورية تنزانيا المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

يود وفدي أن يؤيد البيان الذي أدلّ به ممثّل سرّي لانكا بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.10 ، بالنيابة عن بلدان عدم الانحياز المقدمة لمشروع القرار هذا .

وبالاضافة إلى ذلك ، يود وفدي أن يؤكد من جديد اقتناعه بأن الوضع في الخليج قد ضاعف من ضرورة التعاون والسعى المشترك من أجل تحقيق الاهداف الواردة في إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم . وإننا إذ نضع ذلك في الاعتبار ، نتوقع تعاوناً وسلوكاً بناءً باعتماد مشروع القرار A/C.1/45/L.10 .

السيد غايدا (هندفاري) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن الذكرى

الستوية العاشرة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح تتوجه لنا جميعا فرصة سانحة لنتقدم بالتهيئة للمعهد على ما قام به من أنشطة ممتازة وحققه من نتائج جديرة بالثناء خلال عقده الأول .

فخلال مدى هذه السنوات ، لم يكتسب المعهد ل نفسه سمعة تضاهي بالفعل معهدة العديد من المعاهد الاقدم عهدا ، بل انه تحول ايضا الى حلقة عمل انتاجها مطلوب بشدة ويحظى بتقدير كبير ، ويرسم تقرير مدير المعهد صورة دقيقة وموضوعية للمشروعات المنجزة ، والمنشورات العديدة التي صدرت وكذلك لالأنشطة الجارية ، وبرامج العمل للفترات القادمة وبدلا من ان اذركم بوقائع معروفة جيدا من قبل ، اسمحوا لي ان اشير بإيجاز الى عدد قليل من الأمثلة عن تعاوننا مع المعهد .

في نهاية ايلول/سبتمبر الماضي وبعد المدة التي يشملها التقرير الأخير ، عقد اجتماع للخبراء في بودابست لدراسة قضايا تتعلق بالجوانب غير العسكرية للأمن . ويجري الآن الإعداد لعقد اجتماع آخر للمعهد في عامنة بلدنا ايضا في الربيع القادم يتناول في هذه المرة مسائل تتعلق بالأمن الإقليمي الأوروبي . والفرض الرئيسي من المؤتمر هو إجراء تحليل وتقييم مستفيضين للنتائج والخبرات المكتسبة في شرق اوروبا الوسطى ثم استخلاص دروس مفاهيمية عامة ذات طابع عالمي يمكن تطبيقها في ظل ظروف مختلفة في مناطق أخرى . ويجري التفكير ايضا في طرق مجال بحث جديد محتمل وهو ان يحدد ويحلل فريق من الخبراء - إن امكن - التحديات الجديدة التي تواجهها بلدان منطقتنا الفرعية في مجال السياسات العسكرية والأمنية نتيجة للحالة الناجمة عن عجز معاهدة وارسو ، عملا ، عن اداء وظيفتها . واخيرا ، نتوقع من مؤتمر المعهد المقرر عقده في ١٩٩٣ في بودابست ، ان يلخص ما ينتهي اليه هذا البرنامج البحثي .

وأعتقد ان هذه الأمثلة تتوجه لنا لمحنة سريعة عن الأنشطة المتعددة الوجه لالمعهد وانها شاهد على قدرته على الاستجابة السريعة للتغيرات البالغة السرعة والتحديات الجديدة التي سوف يتعين علينا جميعا مواجهتها .

وختاما ، يود وفد هنفاريا أن يعرب عن أطيب تمنياته للمعهد وعن تأييده المستمر لما يقوم به من عمل هام ومفيد .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للوفود التي

ترغب في تعليل تصويتها على مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١٣ .

السيد أغاييف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة

شفوية عن الروسية) : يود الوفد السوفيaticي أن يعرب عن تأييده لمشروع القرار A/C.1/45/L.10 المععنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" .

نحن نرى أن الحالة الراهنة في المنطقة تتضطر الدول الأعضاء في اللجنة المخصصة المعنية بالمحيط الهندي أن يعلنوا بدورهم من جديد مثلما فعلت هذه الهيئة أن الأعمال التحضيرية قد استكملت لعقد المؤتمر في كولومبو . وقد أن الآوان لأن تتناول اللجنة جوهر المشكلة وأن تعدد وثيقة ختامية أو اتفاقا يبلور على نحو قانوني هدف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، على أن تؤخذ في الاعتبار التزامات الدول الساحلية والمستخدمون الرئيسيون للمحيط الهندي ومنهم الأعضاء الدائمون الخمس في مجلس الأمن .

وقد أشار وزير خارجية الاتحاد السوفيaticي ، السيد شيفارنادزه ، إلى ذلك مؤخرا في فلاديفوستوك . ويحدونا الأمل أن تتخذ اللجنة المخصصة خطوات محددة في هذا الاتجاه في العام القادم .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ثبتت اللجنة الآن في مشاريع

القرارات الواردة في المجموعة ١٣ بدءا بمشروع القرار A/C.1/45/L.10 المععنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" تولى عرض هذا المشروع ممثل موري لأنكا نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الذين هم أعضاء أيضا في حركة بلدان عدم الانحياز ، في الجلسة الـ ٢٦ للجنة الأولى في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . وتردد الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على المشروع في الوثيقة A/C.1/45/L.55 . أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة ليتل لو قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدمت  
يوجو ملفاً مشروع القرار A/C.1/45/L.10 ، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة  
الذين هم أعضاء أيضًا في حركة بلدان عدم الانحياز .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تموت اللجنة الآن على مشروع  
القرار A/C.1/45/L.10 . طلب إجراء تصويت مسجل .  
أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البنادق ، الجزائر ، أنغولا ، الارجنتين ،  
استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بولندا ،  
بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بورتو ريكو ، البرازيل ،  
بروني دار السلام ، بليز ، بوركينا فاسو ، بوروندي ،  
جمهورية بييلورومانيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ،  
شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ،  
كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ،  
إcuador ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، فتندا ، غانا ، غينيا ،  
غينيا - بيساو ، غيانا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران  
(جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، جامايكا ،الأردن ،  
كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ،  
ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لختنستاين ،  
مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريشيوس ،  
موريطانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، متغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،  
ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،  
النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ،  
قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،  
سنغافورة ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، موريشيوس ،  
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،

توغو ، تونس ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تشاديا المتحدة ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، اليابان ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : بليجيكا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، المانيا ، اليونان ، أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، لوكسمبورغ ، هولندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، إسبانيا ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.10 باغلبية ١٠٧ صوات مقابل ٤ صوات مع انتصار ١٧ عضوا عن التمويit .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سوف تتصوت اللجنة الان على مشروع القرار A/C.1/45/L.49 المععنون "نزع السلاح العام الكامل : التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" . وتولى عرض مشروع القرار هذا ممثل السويد في الجلسة الـ ٣٠ للجنة الأولى في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . وترتبط على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية وردت في الوثيقة A/C.1/45/L.6 :

اعطي الكلمة لامين اللجنة ليتل لو قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مقدمو

مشروع القرار A/C.1/45/L.49 هم : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، البرازيل ، بولناريا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، سورينام ، السويد ، فنزويلا ، كومستاريكا ، المكسيك ، التنسا ، الهند ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اطرح الان للتمويت مشروع

القرار A/C.1/45/L.49 . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

اجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البابان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، التنسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروش دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كومستاريكا ، كوبا ، كوت ديفوار ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، إسرائيل ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لختنشتاين ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريشيوس ، المكسيك ، متغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيوزيلندا ،

نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، بينما ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : بلجيكا ، كندا ، المانيا ، اليونان ، إيطاليا ، اليابان ، لوكسمبورغ ، هولندا ، باكستان ، البرتغال ، إسبانيا ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.49 بأغلبية ١١٢ صوتاً مقابل ٣ صوّات ، وامتناع ١٢ عضواً عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ثبتت اللجنة الان في مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 المعنون : "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة : معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح" .

وقد تولى ممثل فرنسا عرض مشروع القرار في الجلسة الثانية والثلاثين للجنة الأولى التي عقدت في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . وتترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية ترد في الوثيقة A/C.1/45/L.62 .

اعطى الكلمة لامين اللجنة ليتلو قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : فيما

يلي ، مقدم مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، أسبانيا ، إكوادور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، ايطاليا ، البرازيل ، البرتغال ، بولندا ، بوليفيا ، الجزائر ، رومانيا ، سريلانكا ، ستافلورا ، السنغال ، الصين ، فرنسا ، الفلبين ، الكاميرون ، مصر ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، هولندا ، يوغوسلافيا ، اليونان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اعرب مقدم مشروع القرار

A/C.1/45/L.53/Rev.1 عن الرغبة في أن تعتمد اللجنة دون تصويت . وما لم اسمع أي اعتراض ساعتبر أن اللجنة تود أن تفعل ذلك .

#### اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطى الكلمة الان للممثليين

الراغبين في تعليل موقفهم بشأن مشاريع القرارات المعتمدة لتوها .

السيد جيفريز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : احاطت هولندا

علمًا على نحو ممتاز بمشروع القرار A/C.1/45/L.49 المععنون "التخطيط لاحتلال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" ، الذي تولى مثل السويد عرضه ، والواقع اثنا ثؤيد تماما فكرة أن حماية البيئة يجب أن تشكل أولوية لدى جميع الدول .

والالتزام هولندا بحماية البيئة واضح ، وهو لا يتبدى في جهودها على الصعيد الوطني فحسب بل يتجلّ أيضًا في مساعيها السياسية إلى تركيز الاهتمام الدولي على هذا الموضوع . وأشار في هذا المضمار إلى مؤتمر قمة لأهمي بشأن حماية المناخ العالمي الذي عقد في آذار/مارس ١٩٨٩ ، والمؤتمرات الوزاري المعني بالتنوع الجوي والتغير المناخي التي عقد في ثورديك في تشرين الثاني/نوفمبر من العام نفسه .

ولقد بادرت هولندا باتخاذ خطوات عملية وصولا الى التعاون الدولي بشأن هذه المسألة الهامة ، والواقع انها مازالت تتنظم اجتماعات الخبراء الدوليين كجزء من العملية التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المقرر عقده في البرازيل عام ١٩٩٢ . وتجدر الاشارة ، بوجه خاص ، الى اجتماع الخبراء المعنيين بالبيئة والمستوطنات البشرية ، اشتراك هولندا في تنظيمه مع مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، وعقد في لاهي الاسبوع الماضي . كما اود الاشارة الى اجتماع دولي بشأن الاستراتيجيات الزراعية والبيئية تشارك في تنظيمه مع منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة ومن المزمع عقده في هرتوغنبور في نيسان / ابريل ١٩٩١ .

وعلى الرغم من الاولوية العالمية التي توليهها لحماية البيئة ، لا يسعنا ان نمنح تأييدا مطلقا لمشروع القرار A/C.1/45/L.49 . ففي المقام الاول ، تتبدّل الى الخنف ، بسهولة ، موضوعات أخرى يمكن أن تنتفع بالموارد التي قد تتوافر مستقبلا نتيجة لتدابير نزع السلاح . وفضلا عن ذلك ، انخرطنا في جهود أخرى ، منها على سبيل المثال ، الاقتراح الذي يدعو الدول الاعضاء الى ان تقدم للامم العام اراءها في مختلف جوانب عملية تحويل الموارد العسكرية الى الاغراض المدنية .

ويمكن القول ، بصورة أشمل ، ان التنفيذ الفعلي لاتفاقات نزع السلاح باهظة التكاليف في الوقت الراهن ، أي انه يستنفذ المال .

وشمل أمر آخر مفتقد في مشروع القرار A/C.1/45/L.49 ، وهو إنه لا يتضمن الجانب الهام المتعلقة بالأمن .

وعندما أتساءل عن الحاجة الى إعداد هذه الدراسة بعينها ، إنما أقصد مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 الذي تطلب فيه الى معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح ان يبعد تقريرا بحثيا عن الجوانب الاقتصادية لنزع السلاح ، والتي اعتمد لتوه بتوافق الاراء .

لقد أبدينا ، فيما مضى ، بعض التحفظات فيما يتعلق بمدى استصواب تناول قضايا التحويل في إطار اللجنة الأولى . وفي اعتقادنا أن هذا الامر ينطبق ايضا على الدراسة التي يقترحها مقدموا مشروع القرار A/C.1/45/L.49 ، الذي يربط ايضا الدراسة التي يطلب اफظلان بها بمؤشر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية . والآن وقد بدأ نزع السلاح الحقيقي يكتسب زخما ، ينبغي بالطبع النظر بعناية في مسألة ما يمكن عمله بالموارد التي ستتوفر ، ولكن يجب أن يتم ذلك في المحفل المناسب . بيد أنه ينبغي الا تغرب عن بالنا مسؤوليتنا الرئيسية في اللجنة الأولى الا وهي التهوض بتحديد الاسلحة ونزع السلاح نفسه .

السيد بريكون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلبت الولايات المتحدة الكلمة لتعلل تمويיתה المعاشرة لمشروع القرار A/C.1/45/L.49 المعنون ، "التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" ومشروع القرار A/C.1/45/Rev.1 A/C.1/45/L.53، المعنون "الذكرى السنوية العاشرة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح" .

وفيما يتعلق بمشروع القرار الأول ، تؤيد الولايات المتحدة بقوة الجهود الفعالة والهادفة لتحسين البيئة . والواقع أننا شاركنا في اعتماد القرار ٢٢٨/٤٤ الذي تقرر فيه الجمعية العامة عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في البرازيل في عام ١٩٩٢ . غير أن ذلك القرار عرض على اللجنة الثانية وهي المنوط بها تناول مثل هذه المسائل . ولا نعتقد أن اللجنة الأولى هي المفضل المناسب لطلب إجراء دراسة لاستخدامات المحتملة للموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة . وبالإضافة إلى ذلك ، لدينا بعض الشكوك بشأن احتمال استخدام الدراسة العملية والتكنولوجيا والهيكل الأساسية والانتاج العسكري في الاغراض البيئية ، لأننا نعتقد أن هذه الأنشطة تتوقف على استعداد الدول متفردة ، أو استعداد الأطراف في اتفاقات تخفيض الأسلحة . وبالتالي كان على الولايات المتحدة أن تصوت معارضة لمشروع القرار .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/45/Rev.1 A/C.1/45/L.53 لثمن كانت الولايات المتحدة قد انضمت إلى توافق الآراء ، فاثنا ثود أن نذكر مرة أخرى موقفنا الشابت المعاشرة لاستخدام الميزانية العادية للأمم المتحدة لدعم عمليات معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح . لقد أنشئ هذا المعهد ليعمل على أساس المساهمات الطوعية . ونفضل أن يظل الحال على ما هو عليه .

السيد أميف (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يود وفيدي أن يذكر أسباب معارضته لمشروع القرار A/C.1/45/L.49 المعنون "التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" .

إن نزع السلاح وحماية البيئة من بين التحديات الرئيسية لعمرنا . وتعلق بلادي أهمية كبيرة على هذين الموضوعين الصعبين والمعقددين ، اللذين يختلفان في طبيعتهما . ولذلك يبدو لنا أنه من الخطير أن نقيم رابطة وثيقة بينهما ، كما يفعل مشروع القرار A/C.1/45/L.49 .

فالفقرة الثالثة من الديباجة تشير إلى ترابط ثلاثة مفاهيم واضحة هي نزع السلاح والتنمية وحماية البيئة . ومن الضروري أن نذكر أن الصلة لا تقوم بين نزع السلاح والتنمية فقط ، ولكنها تقوم بين نزع السلاح والتنمية والأمن ، كما ورد في الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ١٩٨٧ . وبالمثل هناك إشارة في الفقرة الرابعة من الديباجة وفي الفقرة ٤ من المتنطوق إلى مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية الذي سيعقد في عام ١٩٩٣ وألسن مسائل نزع السلاح مستشار في ذلك المؤتمر . إننا نعتقد أن مؤتمر عام ١٩٩٣ يتبقي إلا يتحول عن هدفه الأساسي وهو تنالو موضوع حماية البيئة على أعلى المستويات .

واخيراً ، يشير مشروع القرار A/C.1/45/L.49 ، بشكل موجز مسائل بالغة التعقيد وهي تحويل الموارد العسكرية وأشار التقدم في البحث والتكنولوجيا على الأمان الدولي .

نود أن يكون رأينا مفهوماً على نحو واضح . إننا لا نعارض استخدام موارد مثل الكفاءة البشرية والتقنية للقوات المسلحة لمختلف البلدان في أغراض التنمية والأغراض الإنسانية . بل إننا تقدمنا باقتراح في مؤتمر عام ١٩٨٧ المعنى بالصلة بين نزع السلاح والتنمية ، يظهر في الفقرة ٣٥ (ج) / ١٥١ / اج من الوثيقة الختامية لهذا المؤتمر . بيد إننا لا يمكننا أن نوافق على مشروع قرار يبدو أنه يعطي مصادقة للفكرة القائلة بأن نزع السلاح شرط أساسي لحماية البيئة ، الذي قد يعني المغامرة بتحويل مؤتمر ١٩٩٣ عن هدفه .

السيد غرين (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود

أن أشرح السبب الذي جعل المملكة المتحدة تتموّل معارضة مشروع القرار A/C.1/45/L.49 المعنون "التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة لأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة".

أود في البداية أن أوضح أن المملكة المتحدة تولي موضوع حماية البيئة أولوية قصوى . ولهذا السبب فإننا نؤيد تماماً مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المقرر عقده في عام ١٩٩٢ والتي أشير إليه في الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/45/L.49.

لقد عُهد إلى إمارة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية القيام بعده من الدراسات لتقديمها في الاجتماع المسبق للجنة التحضيرية للمؤتمر . وتعتبر هذه الدراسات بمسائل مثل توافر الموارد اللازمة لحماية البيئة ، ونقل التكنولوجيا ، والصلة بين السياسة الاقتصادية والسياسة البيئية . وأخش أن تؤدي الدراسة المقترحة في مشروع القرار A/C.1/45/L.49 إلى ازدواج هذا العمل والتبديد الجهود في هذا المجال الهام من أنشطة الأمم المتحدة .

ولدى المملكة المتحدة تحفظات على ايجاد صلة مباشرة جداً بين نزع السلاح والبيئة . وسيظل الأمن دائماً هو العامل المؤثر الرئيسي في سياساتنا الخامنة بشروع السلاح ، ولا يمكننا أن نتحمل التزامات بتقديم مواردنا العسكرية دون أن نقدر أولاً وعلى نحو دائم احتياجاتنا الأمنية ، التي قد تتتنوع . كما إننا ندرك أن الموارد الموفرة عن طريق تخفيف ميزانياتنا العسكرية يمكن أن تخصر لاغراض ضرورية بنفس القدر في ميدان التنمية .

أود أيضاً أن أعمل تمويّتنا على مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 المتعلق بمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح . إن وفدي يشكر مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.53 الذين قدموا لنا نصاً منقحاً سمع لنا بالانضمام إلى توافق الآراء . فقد أدت التعديلات التي أدخلت على النص إلى تخفيف الإشارات المالية المتربطة على التقرير

البحثي الذي طلب من معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح القيام به . إننا نؤيد مشروع هذا ، بيد أننا نرى ، دون مساواة بموقفنا الثابت ، إن هذا العمل ينبغي أن يمول كلياً عن طريق التبرعات .

السيد واتانابي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أعلل تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/45/L.10 المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" .

إن حكومة اليابان تؤيد مبدأ عقد المؤتمر المعنى بالمحيط الهندي وتعتقد اعتقاداً قوياً أنه ينبغي إجراء شناسق مسبقة بين آراء البلدان المعنية ، وبصفة خاصة بشأن المسائل الأساسية المتعلقة بالموضوع .

تائب اليابان أشد الأسف لأن اللجنة لم تبذل أية محاولة جدية لتحقيق هذا الهدف ، كما أن مشروع القرار الذي اعتمد للتو لم يبرهن على بذل أية محاولة للتوفيق بين وجهات النظر المتعارضة . وعلى النقيض من ذلك ، فإن مشروع القرار يستهدف شائنة عقد مؤتمر دون أي احتمال في تحقيق اتساق في الآراء . لذلك ، لا يسع اليابان إلا أن تصوت ضد مشروع القرار A/C.1/45/L.10.

السيد دوبويسون (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أود أن أعمل تمويل وفدي على مشروع القرار A/C.1/45/L.49 ، المعروف "التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" .

إن وفدي ، شأنه شأن مقدمي مشروع القرار الذي صوّتنا عليه للتو ، يشعر بالارتياح للتقدم الذي أحرز في ميدان نزع السلاح ، ويشعر بالقلق في نفس الوقت إزاء التدهور المستمر في البيئة . وهذا الجانب يحظيان أساساً باهتمام عالمي والامر متroc لكل دولة لتكتف أن تكون التطورات في كل منها مواتية لها .

مع ذلك ، إذا كانت هناك ملة بين الرغبة في تخفيف الإنفاق الدفاعي وتخصيص الموارد التي يتتيحها ذلك التخفيف لأنشطة أخرى ، بغض النظر عن ماهيتها ، فإنها تتعدّم بمجموعة من الاعتبارات المعقّدة وتحتاج إلى وقت طويل لوضع تفاصيلها . وعلى أية حال ، يعود الأمر لكل دولة لاختيار بحرية ، يومئذ ذلك مسألة سيادة ، الطريقة التي تخُصّ بها الموارد التي يتتيحها نزع السلاح ، التي سيحدّد بدوره على أساس معايير الأمن الوطني .

يلاحظ وفدي أيضاً وجود بعض القموض في التفرّق بين استخدام الإنفاق العسكري للأغراض المدنية وبين مفهوم التحويل . فالتحويل مسألة لا تهم العديد من البلدان ، مثل بلجيكي ، التي لا يتجاوز مستوى إنفاقها العسكري احتياجاتها الأمنية .

نظراً لما اكتفى عرض مشروع القرار هذا من غموض ، ونظراً للطريقة السريعـة التي عرض بها ، ونظراً لميل البعض لتناول قضايا البيئة في عدد من المحافل الدوليـة المختلفة ، فإن وفدي سيمتنع عن التصويت على هذا النـص . إلا أنـنا نشدد على الجهـود الحقيقـية التي تبذلـها بلجيـكا لضمان مستـوى معيشـة أفضـل لـسكانـها ولـجـيرـاتها .

السيدة كورتنى (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : صوتت

استراليا لصالح مشروع القرار A/C.1/45/L.10 ، المتعلق بتنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، لأننا نظل نؤيد بقوة إنشاء منطقة سلم في منطقة المحيط الهندي . تعرف الدول أن استراليا تواصل القيام بدور بناء ونشط في اللجنة المخصصة للمحيط الهندي التي يشير إليها مشروع القرار . مع ذلك شعرنا بأننا ملزمون بتعليق تمويتنا تأييداً لمشروع القرار وذلك في ضوء التطورات التي وقعت في اللجنة المخصصة على مدى العام المنصرم .

مشروع القرار هذا ، بما اشتمل عليه من معلومات حديثة لازمة ، مطابق تقريراً لقرار الجمعية العامة ٤٤/١٢٠ . إلا أن الحالة التي وجدنا أنفسنا فيها في اللجنة الخامسة تختلف تماماً عن الحالة التي سادت في العام الماضي . فقد تلاعث عدد من البلدان عن المشاركة في دورات ١٩٩٠ ، في حين أن ثلاثة دول اختارت أن تنسحب كلها من اللجنة . واستراليا لا تنظر إلى هذا العمل بعين الرضا . على النقيض من ذلك ، إنما نرتفع أن نتصرف على هذا النحو . والحقيقة هي أن اللجنة الخامسة واجهت نتيجة لذلك حالة جديدة كلية هذا العام ، ويبدو أن عملها لم يبيّن هذه الحقيقة .

تعي استراليا وعيها دقيقاً بالمحاولات النشطة التي بذلتها الدول المشاركة في اللجنة المخصصة سعياً لإيجاد نهج جديدة وطرق لإعادة تشغيل وتقوية عملية اللجنة المخصصة . لسوء الطالع ، أخفقت جميع هذه المحاولات . ومن الواضح أن هذا نجم عن تصورات مختلفة لبقية أعضاء اللجنة المخصصة إزاء الاتجاه الذي قد يتتخذه العمل في المستقبل . وأصبح واضحًا أنه ما لم تت/mol اللجنة إلى الاتفاق بشأن الاتجاهات الجديدة فإن عملها سيُجمد وأنها تجارد بـأن تستنفذ الفائدة المرجوة منها .

لذلك ، يجدوا استراليا الأمل بـأن اللجنة ، إن لم تفلح في إيجاد نهج جديد للعملية التحضيرية للجنة التي شاركنا فيها على مدى عشرين عاماً الآن ، فستجد وسيلة لوضع اللمسات الأخيرة على القضايا الإجرائية المتبقية خلال عام ١٩٩١ ، وأنها ، تمشياً مع مشروع القرار الذي صوتنا عليه للتو ، ستمضي قدماً وتعقد مؤتمراً في عام ١٩٩٣ أو في أقرب وقت ممكن .

السيد حسين (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلل تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/45/L.49 ، المععنون "التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" .

كانت العلاقة بين نزع السلاح والتنمية موضوع دراسة مكثفة على مدى السنوات القليلة الماضية . وفي الحقيقة ، انعقد مؤتمر رئيسي معنني بالموضوع قبل سنوات قليلة . وأبرزت مناقشة هذا الموضوع بوضوح الحاجة إلى تحويل الموارد والأموال المفرج عنها من خلال نزع السلاح إلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، بما في ذلك حماية البيئة ، لاسيما في البلدان النامية .

لسوء الطالع ، يركز مشروع القرار A/C.1/45/L.49 على الجوانب البيئية ولا يغير اهتماماً مناسباً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية . وللأسف ، لم تثمر جهودنا في اقتراح مقدمي مشروع القرار لتعديلاته بفية أن يتضمن هذه الجوانب الحيوية . ولذلك ، اضطررنا للامتناع عن التصويت على مشروع القرار هذا .

السيد ايسبيلر (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/45/L.10 ، المععنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" ، الذي اعتمدته اللجنة الأولى للتو . ونشعر بالأسف لأننا هذا العام ، وذلك كما كان الحال بالنسبة لمشاريع قرارات مماثلة في الماضي ، لم نتمكن من تأييد مشروع القرار ، مع أننا نتفق معه في هدفه الأوسع ، وأنضمنا تقليدياً إلى توافق الآراء الذي بني حول نصوص كهذا النص قبل عام ١٩٨٩ .

لقد امتنعنا عن التصويت لأن الأعضاء الأمليين في اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ، whom الاطراف المعنية مباشرة ، مازالوا غير متتفقين . ويعكس هذا في عدم القدرة على اعتماد مشروع القرار المعروض علينا بتوافق الآراء . ونأمل أن يتم التغلب في المستقبل على الخلافات القائمة مما يمكننا من العودة إلى ممارسة اعتماد مشاريع القرارات هذه بتوافق الآراء .

السيد إلم (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : انضم السويد إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 ، المعروف "الذكرى السنوية العاشرة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح" ، الذي عرضه ممثل فرنسا . تدعم السويد معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، وموافقتها تتبرع على مستوى السنتين للأنشطة البحثية التي ينطوي عليها المعهد . إلا أن الشكوك تساورنا أجزاء من تخصيص موارد من الميزانية العادية للأنشطة البحثية التي ينطوي عليها خارج إطار إدارة هؤول نزع السلاح .

السيد باتوكاليو (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : انضم وفدي

إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.53/Rev.1 ، المععنون "الذكرى السنوية العاشرة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح" . وقد فعلنا ذلك لأننا نؤيد معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (المعهد) ، كمؤسسة بحوث تجري بحوثاً مستقلة على مسائل متصلة بنزع السلاح . ونحن نسلم بأهمية أعمال المعهد وصلاحيته العالمية في تنفيذ مهمته . وقد قدمنا مساهمات مالية إلى المعهد ، وندعم أنشطته بطرق أخرى . وستكون مساهمتنا لعام ١٩٩١ أكثر من ٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي .

ونرى أيضاً أن الجوانب الاقتصادية لنزع السلاح تتطلب إجراء بحوث مستقلة ومتعمقة ، وأن المعهد أفضل جهة تملع لإجراء هذا النوع من البحوث . غير أننا نشعر بالانزعاج لآثار مشروع القرار هذا على الدور الذي يضطلع به المعهد . في مشروع القرار ، تؤكد الجمعية العامة مرة أخرى ضرورة أن تكون البحوث التي يجريها المعهد بحوثاً مستقلة ، بينما تطلب من المعهد في الوقت ذاته أن يقوم بإعداد تقرير بحثي . ومن العسير على وفدي التوفيق بين هذين المطلبين .

ولئن كنا نسلم بأن النظام الأساسي للمعهد يجيز هذه الطلبات ، وبأنه توجد مواييق في هذا الصدد منذ أوائل الثمانينيات ، يبدو لنا أن أي مؤسسة مستقلة للبحوث ينبغي أن تتب في مشاريعها البحثية على نحو مستقل دون الاشتراك المباشر لهيئة سياسية مثل الجمعية العامة . ويمكن تقديم أي نصيحة مطلوب في هذا الصدد من خلال المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح الذي ، كما يلاحظ مشروع القرار ، يعمل أيضاً بمفرده مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح . وعلاوة على ذلك ، فإن سؤال المعهد بيان يقوم بإعداد دراسة ، حتى وإن سميت تقريراً بحثياً ، لكي تتنظر فيها الجمعية العامة ، طلب يميل إلى طمس السمة الهمامة المميزة بين دراسات الأمم المتحدة التي هي بالضرورة ذات طابع سياسي ، والدراسات الأكاديمية الحقة التي أنشئ معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح لإجرائها .

السيد دجيبينا ويبيو (الكاميراون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : في

نهاية عملية اعتماد مشاريع القرارات في اللجنة ، يبود وفدي أن يبدي بضع ملاحظات موجزة بشأن بعض المسائل التي نراها تتسم باهمية قصوى .

ولكن نود في البداية أن نشكركم سيدى الرئيس على مهارتكم الفائقة التي أدرتم بها أعمالنا ولا سيما ما تخللتم به من صبر وأنانية عظيمتين برفق تطبيق المادة ١٢٨ من لائحة النظام الداخلى فيما يتصل بتعديل التمويت قبل التمويت أو بعده . وهذه التعديلات ، ولكن كانت بلاشك مفيدة وضرورية ، أحياناً ما تكون مطولة جداً وتفصيلية .

بعد قول ذلك يبود بلدي ، الذي كان أول من بادر بتقديم قرار الجمعية العامة ٤٢/٤٢ نون بشأن ترشيد أعمال اللجنة الأولى ، والذي اعتمدته الجمعية العامة في الدورة الثانية والأربعين ، أن يشيد بالجهود التي بذلت تماشياً مع هذه المبادئ ، والتي أدت إلى خفض كبير في عدد مشاريع القرارات المتعلقة بنزع السلاح ، وإدماج عدد من المشاريع الهامة عن موضوعات متراكبة أو متشابهة . ونأمل في أن تستمر هذه الجهود . فعن طريق ترشيد أعمال اللجنة الأولى يمكننا تحسين قدرة المنظمة على معالجة شؤون نزع السلاح بفعالية أكبر ، حيث لا يمكن أن يؤدي ذلك إلا إلى تعزيز دور المنظمة ككل ، وبإمكاننا من صياغة بيان فريد عن مسائل حاسمة مثل وقد التجارب النووية من خلال مشاريع القرارات العديدة التي تقدم بشأن الموضوع ذاته . ويبود وفدي أن يؤكد على أن ترشيد أعمال اللجنة الأولى ليس مجرد صياغة وثائق ومستندات عن الاختلافات المشروعة في وجهات النظر ، بل هو بالتأكيد مسألة اختلاف في التقييم وأختلاف في الأوضاع السياسية والجغرافية لبلدان معينة .

ونحن نود أيضاً أن نشير هنا إلى أهمية إلحاح مسالتين نراهما تتسمان بالأهمية في عملية نزع السلاح متعدد الأطراف هما : وقف التجارب النووية وعدم الانتشار .

أولاً ، بالنسبة لمسألة وقف التجارب النووية ، أتيحت الفرصة لوفدي لكي يقول إنه يبود تشجيع الجهود الثنائية التي تبذلها أهم دولتين في نهاية القرن العشرين في

هذا المدد . ونود الان أن نقول إنه ينبع توخي الحذر لتجنب أي تحسينات نوعية ، والشرع في أي تخفيضات كمية يمكن إجراؤها أيضا ، وينبغي أن نزيد من جهودنا في ضوء الحالة السائدة الان في العلاقات الدولية التي طرأت عليها تحسينات كبيرة ؛ وينبغي أن ننأى من جهودنا في ضوء المناخ الدولي الحالي على وجه التحديد ، وأن ننظر جديا في مسألة وقف التجارب النووية .

ثانيا ، فيما يتعلق بمسألة عدم الانتشار ، يسرنا أن اللجنة وافقت ، من خلال مشروع القرار A/C.1/45/L.39 ، على التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية والجمعية العامة لتمكين افريقيا من صياغة معاهدة لعدم الانتشار . فافريقيا أول منطقة في العالم تعرب عن تاييدها لعدم الانتشار . وقد وافقت منظمة الوحدة الأفريقية جهودها التي أفضت دائما إلى إعتماد اللجنة مشاريع قرارات بشأن هذه المسألة ، ونأمل في أن تتمكن المجتمعات الخبراء افريقيا من إمتلاك صك خاص بها ، على غرار أمريكا اللاتينية ، حتى يتثنى لها تقديم مساهمتها المتواضعة في إزالة الأسلحة النووية من جميع أنحاء العالم .

ونود أن نؤكد على أهمية الدراسات التي طلبتها الجمعية العامة من إدارة ثؤون نزع السلاح أو معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح . ونرى أن من العجيب أن تستند بعض الوفود هذه الدراسات ، بل وتدعواها دراسات بالية فات أوانها ، أو لا طائل وراءها ، أو لا علاقة لها بالموضوع ، بينما تطالب الوفود نفسها بضرورة إجراء دراسات عن مسائل تسم بأهمية خاصة بالنسبة لها .

أخيرا ، أود أقول إن وفدي يقدر تمام التقدير اعتماد مشروع القرار المعنى بتقرير هيئة نزع السلاح . ونأمل في أن تتمكن الجمعية العامة من اتخاذ ترتيبات عملية ضرورية في دورتها القادمة ، فيما يتعلق بالمسائل التي سبق الاتفاق عليها في هيئة نزع السلاح ، بغية وضع توصيات هيئة نزع السلاح موضع التنفيذ .

بيان من الرئيس

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد انتهت اللجنة الان من النظر والبت في مشاريع القرارات المتعلقة بجميع بنود نزع السلاح من جدول الاعمال ، أي البنود ٤٥ إلى ٦٦ و ١٥٥ .

وأود أن أبدي بعض الملاحظات حول الاختتام الناجح لهذه المرحلة من عملنا .

لقد بدأنا مداولاتنا بشأن بنود نزع السلاح منذ شهر مضى وذلك يوم ١٥ تشرين الأول / أكتوبر على وجه التحديد ، وكان يحدونا جميعاً الأمل في أن ييسّر تغيير المناخ الدولي عمليتيّ الحدّ من التسلح ونزع السلاح . وبذا مثلوا الدول أيضاً مهتمين بترشيد عمل اللجنة وتبسيطه كيما يعبّر عن التغييرات الجديدة . وبالرغم من أنه ليس بوسعي أن أزعم أننا قد استطعنا إنجاز كل هذا ، أستطيع أن أؤكد بشقة أن اللجنة اتخذت عدة خطوات في ذلك الاتجاه : فقد أحرزت تقدماً كبيراً في تضييق شقة الخلافات الكبيرة ، وفي توسيع مجال توافق الآراء واتخاذ خطوات عملية في مجالات نزع السلاح ، فضلاً عن تحقيق المزيد من الترشيد في عمل اللجنة . وأشار بالغ إعجابي ما أبدته جميع الوفود من إحسان كبير بالهدف وروح التعاون خلال هذه المرحلة من عملنا .

وفي هذا العام استطاعت اللجنة مرة أخرى أن تعتمد مشاريع قرارات دون تمويل أكثر من العام الماضي . لقد كان عدد المشاريع المقترحة التي قدمت قبل ثلاثة أعوام ٧٩ مشروعًا ، وقبل عامين ٧٤ ، وفي العام الماضي ٦٤ مشروعًا . أما هذا العام ، فقد قدمت الدول الأعضاء ٥٤ مشروع قرار ومقرر فقط ، أي أقل ٢٥ مشروعًا عما قدم منذ ثلاثة أعوام . ومن بين مشاريع القرارات والمقررات الـ ٥٤ التي قدمت هذا العام استطاعت اللجنة أن تعتمد ٣٥ مشروعًا منها دون تمويل ، أي ما يوازي ٥٠ في المائة تقريرياً من العدد الإجمالي .

وفيما يتعلق بالمسائل التي لم يتيسر التوصل إلى اتفاق بشأنها فإن اللجنة تتطلع إلى إمكانية القيام في العام المقبل ببذل جهود متتجدة لتحديد الأهداف التي تنشاطها والتوصل إلى اتفاق بشأنها ، وهي الأهداف التي من شأنها أن تخدم تعزيز قضية نزع السلاح والسلم والأمن الدوليين .

لقد حظيت مسألة ترشيد عمل اللجنة الأولى باهتمام متزايد في السنوات الأخيرة . وأعربت الوفود عن آراء شتى وطرحت مقترنات عديدة بشأن كيفية تحسين أعمال اللجنة وتبسيطها . وأجرى الرؤساء السابقون للجنة الأولى مشاورات وأكدوا على الحاجة إلى أن تجري مناقشة المسائل المعروضة ويتم البت فيها ، بما في ذلك إعادة ترتيب جدول أعمال اللجنة ، بقدر أكبر من العقلانية والتركيز . وببناء على ذلك ، كرمت اللجنة بعض جهودها لهذه المسألة في السنوات الماضية ، واعتمدت بعض التوصيات المحددة في هذا الصدد ، كالتشريعات التي وردت في القرار ٤٢/٤٢ نون . وقدم العديد من الرؤساء السابقين للجنة الأولى أبحاثهم إلى اللجنة وضمنها اقتراحات شتى بشأن هذه المسألة ، مثلما جاء في الوثيقتين A/C.1/39/٩ و A/C.1/43/٩ .

وفي إطار العملية المستمرة لترشيد عمل اللجنة الأولى ، دعوْتُ أيضاً ، كما تعلمون جميعاً ، إلى إجراء مشاورات مستفيضة فيما بين الوفود بشأن هذه المسألة ، وعقدت عدة اجتماعات غير رسمية ومفتوحة العضوية لأصدقاء الرئيس خلال الدورة الحالية . وإذا أخذت في الاعتبار شتى الآراء التي تم الاعراب عنها والاقتراحات التي طرحت خلال تلك المشاورات ، فإني أرى أنه من الضروري إجراء المزيد من المشاورات المكثفة بشأن هذا الموضوع في إطار هذه العملية المستمرة . وعلى ذلك ، اعتزم القيام ، بفضل مساعدة الأمانة العامة وتعاونها ، بإجراء المشاورات الضورية خلال الفترة القادمة ، وأن أتقدم بتقرير غير رسمي حول نتائج تلك المشاورات إلى الرئيس القائم للجنة الأولى في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة . وسأسع قدر الامكان إلى إجراء تلك المشاورات في نيويورك وجنيف على حد سواء .

أود أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأبدي ملاحظة مفادها أن اللجنة عهدت مرة أخرى ببعض المهام والمسؤوليات الهامة إلى إدارة شؤون نزع السلاح . وتعتبر هذه المهام الإضافية المسندة إلى تلك الادارة دليلاً على الشقة التي يضعها الأعضاء في الأمانة العامة وفي إدارة شؤون نزع السلاح . وفي هذا الصدد ، أود أن أعرب عن امتناني للأمانة العامة على الطريقة الكفؤة التي اتبعتها كعادتها لتيسير عمل اللجنة الأولى في هذه الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة . ومن العوامل الحاسمة التي مكنتنا

من إحراز تقدم سلس في عملنا الجهود التي بذلها وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح السيد ياسوشي أكاشي ، وأمين اللجنة الأولى السيد سهراب خيراضي ومساعده السيد ستار والسيد لين اشيفوري والسيد جيراردي - سيبيرت والصيادة باتيل والصيادة مركايلو ، إلى جانب موظفي الأمانة العامة كلهم وكذلك أعضاء المكتب الآخرون .

و قبل أن أختتم بياني أود أن أقول إنه يحدوني الأمل في أن تتواصل وتتعزز الاتجاهات التي شهدناها حتى الان والتي تكلمت عنها من قبل ، وأعني بذلك تضييق شقة الخلافات بيننا ، وتوسيع دائرة مجالات اهتمامنا ، والسعى إلى اتخاذ خطوات عملية في ميدان نزع السلاح ، لا في المرحلة القادمة من عملنا التي تبدأ يوم الاثنين فحسب ، بل في السنوات المقبلة أيضا . ويحدوني شعور بالتفاؤل بأن هذه اللجنة ستواصل عملها في معالجة القضايا الهامة المطروحة أمامها بطريقة إيجابية وهادفة .

إنني أفهم أن العديد من السفراء وممثلي الدول الذين آتوا من جثيف ومن مختلف عوامل بلدانهم سيعودون إلى مناصبهم بعد جلسة اليوم . وإن أتمنى لهم رحلة سعيدة ، فإنني أود أن أتوجه إليهم بخالص الشكر على تعاونهم المخلص ومساهماتهم القيمة . وبالنسبة لمن سيبقى معنا فإني أود أن أعرب عن التفاؤل بأن يستمر عملنا في المرحلة التالية بنفس الروح المبشرة التي لمسناها في المرحلة الحالية .

قبل رفع الجلسة أود أن أذكر أعضاء اللجنة بأنه وفقاً لبرنامج عمل اللجنة وجدوله الزمني ، ستبدأ اللجنة يوم الاثنين ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر مناقشتها العامة والنظر والبت في بند جدول الأعمال ٦٧ المعروف "مسألة انتاركتيكا" .

لذلك أحث الوفود على أن تتفضل بتسجيل اسمائها على قائمة المتكلمين بأسرع ما يمكن بغية تمكين اللجنة من أن تستخدم على أفضل وجه خدمات المؤتمرات المتاحة لها .

وأود أيضاً أن أذكر الوفود بأن آخر موعد لتقديم مشاريع القرارات فيما يتعلق بالبند ٦٧ من جدول الأعمال هو يوم الاثنين ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر الساعة ١٢/٠٠ ظهراً .

رفع الجلسة الساعة ١٨/٠٠